الأمم المتحدة

S/PV.6767



مجلس الأمن

السنة السابعة والستون

مؤقت

الجلسة ٦٧٦٧

الخميس، ١٠ أيار/مايو ٢٠١٢، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد مهدييف	(أذربيجان)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد تشوركين
	ألمانيا	السيد فيتيغ
	باكستان	السيد ترار
	البرتغال	السيد مورايس كابرال
	توغو	السيد كندنغا – بريكي
	جنوب أفريقيا	السيد سانغكو
	الصين	السيد وانغ من
	غواتيمالا	السيد روسينتال
	فرنسا	السيد بريانس
	كولومبيا	السيد ألثاتي
	المغرب	السيد بوشعرة
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد بارهام
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد ديكارلو
	الهند	السيد هارديب سينغ بوري

جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن



12-33502 (A)





افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بموجب المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي أرمينيا وإسبانيا وأستراليا وإسرائيل والجمهورية العربية السورية والنمسا واليابان إلى المشاركة في هذه الجلسة.

بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيد توماس ماير - هارتنغ، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

في البداية، سيقدم السفير بيتر فيتيغ بياناً مشتركاً بالنيابة عن رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و اللجنتين المنشأتين عملا بالقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وسيحيط بعد ذلك السفير فيتيغ المجلس علما، بصفته رئيسا للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، وسيلي ذلك إحاطتان يقدمهما رئيسا اللجنتين المنشأتين عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

أعطي الكلمة الآن للسفير فيتيغ.

السيد فيتيغ (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، كما قلتم، أتشرف بالإدلاء بعدة بيانات اليوم، وهي ثلاثة في الواقع. أولا، سأتحدث بالنيابة عن الهيئات الفرعية الثلاث. ثم سأتحدث مباشرة بعد ذلك بالنيابة عن لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. وأخيرا، لاحقا خلال المناقشة، سأدلي ببيان بصفتي الوطنية.

بالنيابة عن رؤساء الهيئات الفرعية الثلاث التابعة لمجلس الأمن والمنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، أتشرف بأن أطلع مجلس الأمن بشأن التعاون المستمر بين اللجان الثلاث وأفرقة خبرائها، وفقا لما طلبه مجلس الأمن في قراراته ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٩٦٣ (٢٠١٠) و ١٩٧٧ (٢٠١١) وقراراته السابقة.

وتوخيا للإيجاز، سوف أركز ملاحظاتي على أهم الجوانب الاستراتيجية. وستوزع نسخة مطبوعة أكثر تفصيلا من هذا البيان اليوم، وتتاح على الموقع الشبكي للجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١).

لا يزال الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل يشكلان تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. ومن المهم الحفاظ على التعاون الوثيق والتنسيق الفعال بين لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وكذلك بين أفرقة خبراء كل منها. وتواصل الهيئات الفرعية الثلاث إيلاء أهمية كبيرة للتنسيق والتعاون بين لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفريق الرصد التابع للجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وفريق الخبراء الذي يساعد اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠.

إن اللجان ترحب بالجهود المستمرة التي تبذلها أفرقة الخبراء للتعاون فيما يخص أنشطة التوعية والزيارات القطرية في إطار ولاية كل منها، وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية وزيادة تبادل المعلومات والمشاركة

في الاجتماعات المشتركة والاستمرار في التمثيل المتبادل حسب الاقتضاء. ويسرني الإفادة بأن التعاون بين أفرقة الخبراء قد ازداد في بعض المجالات. والتفاصيل واردة في النسخة المطبوعة من هذا البيان التي سيجري توزيعها.

في الوقت نفسه، ترى اللجان وجود متسع لإجراء المزيد من التحسين فيما يتعلق بالتعاون وفعالية الكلفة. ويتعين على أفرقة الخبراء إجراء المزيد من التعزيز لتعاونها تمشيا مع ولايات كل فريق، خصوصا فيما يتعلق بأنشطتها الخاصة بالتوعية.

تحيط اللجان علما مع القلق باستمرار سعي الجماعات الإرهابية لاستغلال الفجوات فيما يخص قدرة الدول الأعضاء على التنفيذ الكامل لتدابير مكافحة الإرهاب. ويمكن لأفرقة الخبراء التابعة للجان، أداء دور هام فيما يتعلق بتقديم المشورة للدول التي تطلب المساعدة فيما يخص بناء القدرات من أجل مكافحة الإرهاب.

وترحب اللجان بجميع الجهود المبذولة الرامية إلى تعزيز إبراز أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وضمان تحقيق المزيد من التعاون والتنسيق والاتساق بين كيانات الأمم المتحدة بغية تعزيز الشفافية، وتفادي الازدواجية. وتحيط اللجان علما بتوصية الأمين العام التي دعا فيها الدول الأعضاء إلى النظر في تعيين منسق للأمم المتحدة معني بمكافحة الإرهاب، وتتطلع في ذلك الصدد، للمناقشات بشأن المبادرة المرتبطة بمداولاتها بشأن مواصلة تحسين الاتساق المؤسسي لجهود الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب.

أود الآن أن أنتقل إلى بياني الثاني بصفتي رئيس لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. في الإحاطة الإعلامية التي أقدمها اليوم، بصفتي رئيسا لتلك اللجنة، أود تقديم معلومات مستكملة عن أنشطة وإنجازات اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات منذ إحاطتي الإعلامية السابقة التي قدمتها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (انظر S/PV.6658). وفي ملاحظاتي، سأركز على ما ترى اللجنة أنها أهم العناصر: أولا، الطابع المتغير للتهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة؛ وثانيا، تعزيز تنفيذ تدابير الجزاءات؛ وثالثا، الإجراءات العادلة والواضحة. وستُوزع نسخة مطبوعة أكثر تفصيلا من هذا البيان اليوم وستكون متاحة على الموقع الشبكي للجنة.

تتعلق النقطة الأولى التي سأتناولها بطابع التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة. فالقاعدة والجماعات المرتبطة بها لا تزال تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين، وهذا التهديد لا يزال يتغير. ومن ثم، فإن من المهم بالنسبة للدول الأعضاء أن تواصل بذل كل جهد من أجل التنفيذ الكامل للتدابير الواردة في القرار ١٩٨٩ (٢٠١١).

في الوقت نفسه، لا تزال اللجنة ملتزمة بضمان أن تكون قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة دينامية ومستجيبة للطابع المتغير للتهديد. وتبني اللجنة قراراتها المتعلقة بالإدراج والشطب على الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء. وفي هذا السياق، تشير اللجنة إلى أنه لا يزال من مسؤولية جميع الدول الأعضاء ضمان أن تعبر قائمة المستهدفين من الأفراد والكيانات بدقة عن التهديد المتغير الذي يشكله تنظيم القاعدة من خلال تقديم طلبات الإدراج والشطب في الوقت المناسب.

تتعلق النقطة الثانية التي سأتناولها بالتنفيذ. وتُذكر اللجنة بأن تدابير مكافحة الإرهاب المعتمدة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ملزمة لجميع الدول الأعضاء. وتلاحظ اللجنة بقلق سعي تنظيم القاعدة والجماعات الإرهابية المرتبطة به إلى استغلال الثغرات في قدرات الدول

الأعضاء على التنفيذ الكامل لتدابير مكافحة الإرهاب، حسبما طلب مجلس الأمن. وتواصل اللجنة استكشاف سبل جديدة للتعاون مع الدول الأعضاء لدعم جهود التنفيذ.

واللجنة تدرك أن التنفيذ الفوري والفعال لتدابير الجزاءات سيتحقق على أفضل وجه عندما تكون قائمة الجزاءات دقيقة ومستكملة وسهلة الاستخدام. أولا، وافقت اللجنة على شكل جديد للقائمة بهدف تيسير المواءمة على نطاق جميع أنظمة الجزاءات التابعة لمجلس الأمن. ثانيا، تجري اللجنة استعراضات على النحو المبين في القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) بطريقة مبسطة، ولا سيما بخصوص الأفراد المبلغ عن وفاتهم والكيانات التي لم يعد لها وجود أو القيودات التي تفتقر إلى تعريف كاف.

واللجنة تعتمد على تعاون الدول الأعضاء من أجل إجراء هذه الاستعراضات بنجاح. وستواصل اللجنة بذل كل جهد لاستنباط طرائق للاستعراض تسمح بتنفيذ عملية استعراض فعالة وذات مصداقية دون إثقال كاهل الدول الأعضاء. وقد عقدت اللجنة مناقشات أولية بشأن التوصيات التي قدمها فريق الرصد في تقريره الثاني عشر. وستحيل اللجنة تقرير فريق الرصد إلى مجلس الأمن بمجرد انتهاء نظرها فيه وستُعلم المجلس بموقف اللجنة بشأن التوصيات. وفريق الرصد يواصل دعم عمل اللجنة، بما في ذلك من خلال أنشطة التوعية وبالعمل مع فرادى الدول والمشاركة في المؤتمرات. والفريق، بقيامه بذلك، يُعرف بعمل اللجنة على نطاق جمهور أوسع ويشجع التنفيذ.

تتعلق النقطة الثالثة التي سأتناولها بالإجراءات العادلة والواضحة. إن قرار مجلس الأمن بإنشاء وتعزيز مكتب أمين المظالم لا يزال يشكل علامة فارقة في مجال الجزاءات المحددة الأهداف. وتتمثل ولاية أمين المظالم في مساعدة اللجنة على حماية حقوق الأفراد المدرجين في القائمة في عملية عادلة ومستقلة وفعالة. وقد أرست اللجنة بنجاح ممارسة شفافة للنظر في التوصيات بشأن الالتماسات المقدمة من خلال مكتب أمين المظالم لشطب أسماء من القائمة. واستكملت اللجنة نظرها في ١٥ حالة قُدمت من خلال مكتب أمين المظالم، ما أسفر عن رفع ١٣ شخصا و ٢٣ كيانا من القائمة. وتنظر اللجنة حاليا في أربعة تقارير شاملة مقدمة من أمين المظالم. ولمزيد من التفاصيل، أنصح الأعضاء بمراجعة الموقع الشبكي لأمين المظالم.

وقد وضع مجلس الأمن في القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) توجيهات واضحة لهذه العملية، بما في ذلك تحديد أطر زمنية لأمين المظالم واللجنة. واللجنة لا تزال ملتزمة باحترام هذه الأطر لأنها تعتبر عنصرا أساسيا لتحقيق العدالة. ولنفس السبب، فإن اللجنة تولي أهمية كبيرة لتوفير أساس منطقي لقراراتها. وختاما، فإن عملية أمين المظالم تحقق نتائج ملموسة عن طريق زيادة تعزيز الإجراءات العادلة والواضحة.

وبصفتي رئيسا للجنة وبالنيابة عنها، أود أن أشكر جميع الدول الأعضاء على استعدادها المستمر للتعاون البناء مع اللجنة وفريق الرصد التابع لها ومكتب أمين المظالم. وقد آتت العديد من التحسينات التي أدخلتها اللجنة ثمارها في السنوات الأخيرة، وهي لا تزال ملتزمة بالاستفادة من هذا التقدم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير فيتيغ على بيانه المشترك وإحاطته الإعلامية.

وأعطي الكلمة للسفير بوري، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، وبصفته الوطنية.

السيد هارديب سينغ بوري (الهند) (تكلم بالإنكليزية): شرفت برئاسة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) منذ بداية عام ٢٠١١. وإنه لمن دواعي

سروري أن أحيط مجلس الأمن علما بشأن عمل اللجنة منذ الإحاطة الإعلامية السابقة، التي عقدت في تشرين الثاني/نوفمبر من العام الماضي (انظر S/PV.6658).

تواصل اللجنة الاسترشاد في عملها بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ولا سيما القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٩٦٣ (٢٠١٠)، والقيام بدور حاسم في تشجيع وتيسير تنفيذها.

وأود أن أسلط الضوء في هذا المقام على الدراسة الاستقصائية العالمية حول تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، التي أعدتها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب عملا بأحكام القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠) والتي نُشرت في كانون الثاني/يناير. وكما يذكر الأعضاء، فإن القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) يعالج القضايا البالغة الأهمية ولكن المعقدة المتمثلة في منع التحريض على ارتكاب أعمال إرهابية ومكافحة التحريض الذي تحركه دوافع التطرف والتعصب، بما في ذلك من خلال تعزيز الحوار والتفاهم بين الحضارات.

والدراسة تنظر في حالة تنفيذ القرار حسب المناطق الجغرافية وحسب الموضوع وتحدد الثغرات في التنفيذ وتقترح نُهجا جديدة وعملية لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في القرار. وعلى وجه الخصوص، تسلط الدراسة الضوء على تحديات حقوق الإنسان التي ينطوي عليها السعي من أجل منع التحريض الحقيقي دون انتهاك الحقوق الأساسية في حرية التعبير وحرية المعتقد. وتشير الدراسة إلى ضرورة إيلاء مزيد من الاهتمام، في إطار حقوق الإنسان، لمحتوى شبكة الإنترنت وغيرها من وسائط الإعلام الاجتماعية الذي يُعتبر بمثابة تحريض. كما تسلط الضوء على أهمية منح دور لضحايا الإرهاب، والمجتمع المدني بشكل عام، في الجهود المبذولة لمكافحة التحريض الذي تحركه دوافع التطرف والتعصب.

وعناصر برنامج عمل هذا العام تشمل تنظيم اجتماع استثنائي آخر مفتوح أمام عموم الأعضاء، سيركز على الجوانب الرئيسية لتنفيذ اللجنة لولايتها. والاجتماع الاستثنائي سيوفر فرصة أخرى لأعضاء لجنة مكافحة الإرهاب وبقية أعضاء الأمم المتحدة لمناقشة قضايا مكافحة الإرهاب ذات الأولوية. واللجنة لم تتفق حتى الآن على جدول أعمال الاجتماع الاستثنائي أو موعده.

ومن المقرر أن تجري اللجنة أيضا استعراضا مؤقتا للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بحلول ٣٠ حزيران/يونيه، وفقا للقرار ١٩٦٣ (٢٠١٠). وستعمل اللجنة أيضا على استكشاف إمكانية التعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي، وتحديد الممارسات المتاحة والعناصر والمعايير الجيدة التي يمكن أن تساعد الدول الأعضاء على وضع استراتيجيات شاملة ومتكاملة لمكافحة الإرهاب وفقا للقرار ١٩٦٣ (٢٠١٠). وستركز اللجنة على زيادة تحسين شكل الدراسات الاستقصائية العالمية بشأن تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وتواصل اللجنة العمل أيضا على استعراض شكل تقييم التنفيذ الأولي من أجل تعزيز جدواه بوصفه أداة تشخيصية. وفي ذلك الصدد، فإن على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إجراء تقييمات التنفيذ الأولية الخاصة بها، في حين تنظر المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في ملفات مكافحة الإرهاب القطرية.

وتواصل اللجنة التركيز على المناقشات الخاصة بكل منطقة وعلى المسائل التي تم تحديدها في الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ٢٠١١. وتواصل اللجنة أيضا تنظيم المناقشات وحلقات العمل المتعلقة بالمسائل الموضوعية والمشاركة فيها. وتشمل بعض أهم المسائل التي نظرت فيها اللجنة خلال

الأشهر الستة الماضية، مكافحة التحريض على الإرهاب بواسطة منع تخريب المؤسسات التعليمية والثقافية والدينية، ومنع الإرهاب ومكافحة التحريض على الإرهاب عبر شبكة الإنترنت، ومنع إساءة استخدام المنظمات غير الربحية لأغراض تمويل الإرهاب. وعقدت اللجنة أيضا مناقشة بشأن التطورات الجارية في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) في غرب أفريقيا.

واستمعت اللجنة أيضاً – في سياق جهودها الرامية إلى تعزيز تفاعلها مع المنظمات الدولية والإقليمية وكيانات الأمم المتحدة – إلى إحاطات إعلامية في مجال مكافحة الإرهاب، قدمها السيد أليكسي كوزيورا، رئيس الفريق العامل لاجتماع رؤساء وكالات الخدمات الخاصة، ووكالات الأمن ومنظمات إنفاذ القانون العاملة في مجال مكافحة الإرهاب، وفرقة العمل المعنية بمكافحة الإرهاب التابعة لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ، وفريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال.

واضطلعت المديرية التنفيذية بدور نشط أيضاً فيما يتعلق بتنظيم العديد من حلقات العمل بشأن مسائل موجهة إلى جمهور إقليمي محدد. وتشمل حلقات العمل الهامة التي نظمت خلال هذه الفترة حلقة دون إقليمية نظمت لدول جنوب وجنوب شرق آسيا بشأن الرقابة على عمليات نقل الأموال والصكوك القابلة للتداول والدفع لحاملها. وقد عقدت تلك الحلقة في كوالالمبور، ماليزيا، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وهي الأولى من سلسلة تتألف من حوالي ست حلقات عمل ومشاورات إقليمية بشأن تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، عقدت لدول شرق أفريقيا في نيروبي في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ وحلقة العمل الإقليمية الثالثة بشأن حماية القطاع غير الربحي من إساءة الاستخدام من قبل ممولي الإرهاب، التي عقدت في نيروبي لدول شرق أفريقيا في أواخر شباط/فبراير، وحلقة العمل الإقليمية الخامسة لضباط الشرطة والمدعين العامين في جنوب آسيا، التي عقدت في آذار/مارس في نيودلهي.

وتشمل الأحداث الرئيسية المقبلة، تنظيم حلقة عمل إقليمية تتعلق بالرقابة على نقل الصكوك القابلة للتداول والدفع لحاملها عبر الحدود، المقرر عقدها في ١٤-١٩ أيار/مايو في تونغا، والحلقة الدراسية الثالثة للعاملين في مجال مكافحة الإرهاب، المقرر عقدها في حزيران/يونيه في الجزائر، وحلقة العمل الإقليمية المتعلقة بتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، المقرر عقدها في تموز/يوليه في المغرب، وحلقة العمل الإقليمية السادسة لضباط الشرطة والمدعين العامين والقضاة في جنوب آسيا بشأن مكافحة الإرهاب بطريقة فعالة، المقرر عقدها في وقت لاحق من هذا العام في إسلام أباد.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن اللجنة والمديرية التنفيذية تواصلان تعزيز حوارهما الجاري مع الدول الأعضاء والجهات المانحة والمستفيدين فيما يتعلق بتيسير تقديم المساعدة التقنية اللازمة لبناء القدرات على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي. وعلاوة على ذلك، تواصل اللجنة والمديرية التنفيذية إيلاء الاهتمام بشكل وثيق لمسألة احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون ضمن التدابير التي تتخذها الدول لمكافحة الإرهاب، وفقا للولايات ذات الصلة التي يمنحها مجلس الأمن.

وقد نظمت اللجنة والمديرية التنفيذية، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، إحاطة إعلامية لعامة الدول الأعضاء بشأن التطورات الحديثة الجارية في مجال عملهما. ودعيت الدول الأعضاء أيضا إلى المشاركة في عرض إقليمي يتعلق بالتطورات الإقليمية الجارية في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) في غرب أفريقيا، وقد عقد في المناسبة نفسها. وتواصل اللجنة والمديرية التنفيذية العمل بشكل وثيق مع أفرقة العمل ذات الصلة بفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة

الإرهاب، ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، من أجل دعم وتنسيق وتكامل جهودها المبذولة في مجال مكافحة الإرهاب. وأعطي بدوري أولوية قصوى لتعزيز الشفافية والتوعية العامة، وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في إطار عمل اللجنة.

وختاماً، ستواصل اللجنة الاضطلاع بدور حاسم في المعركة العالمية ضد الإرهاب، والسعي لأداء ذلك الدور بطريقة أكثر استراتيجية وشفافية كي تتمكن من الإسهام بفعالية أكثر في الجهود العالمية المبذولة في مجال مكافحة الإرهاب في نطاق ولايتها. وأود أن أختتم بالإعراب عن خالص تقديري للسيد مايك سميث، المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وفريقه على العمل الممتاز الذي أدياه باسم اللجنة، ونشكر الأمانة العامة على دعمها المتواصل.

وأود الآن أن أدلي ببيان موجز بصفتي الوطنية.

ينبغي أن تواصل اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تعزيز جهودها الجارية في مجال مكافحة الإرهاب. وتؤيد الهند تأييدا كاملا جميع الجهود الرامية إلى تكثيف التعاون الدولي والإقليمي، وفوق ذلك، فهي تساعد على ضمان التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك القراران ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، والتنفيذ الشامل لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وتشكل الوثيقة الختامية التي اعتمدتها لجنة مكافحة الإرهاب في جلستها الاستثنائية المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ معلما بارزا في تقديم التوجيه الاستراتيجي لعمل اللجنة الرامي إلى تعزيز قدرة الدول في جهود مكافحة الإرهاب. فقد ارتقت تلك الجلسة بمستوى المعيار المطبّق في مكافحة الإرهاب. وتحث الجلسة جميع الدول الأعضاء على ضمان عدم التسامح مطلقا مع الإرهاب، واتخاذ إجراءات عاجلة لمنع ومكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره عبر التنفيذ الكامل والفعال للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وغيره من الصكوك الدولية ذات الصلة. ونحث جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على السعي لتنفيذ هذا النهج في الجهود التي تبذلها في مكافحة الإرهاب.

ومنذ تقسيم نظام الجزاءات ١٢٦٧ في حزيران/يونيه ٢٠١١، فقد كانت فترة عصيبة للجنة القرار ١٢٦٧ ولجنة القرار ١٩٨٨ (٢٠١١) فيما يتعلق بالتكيف مع الولايات المنقحة. ويحتاج فريق الرصد إلى مزيد من التركيز على بحث الروابط بين تنظيم القاعدة وحركة طالبان بصورة شاملة وموضوعية، لكونهما يشكلان تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين.

ومن الأهمية بمكان أن تكفل جميع نظم الجزاءات التي أنشأها مجلس الأمن إجراءات سريعة وعادلة وشفافة في عمليات اتخاذ القرارات في إطار تلك النظم. وتحتاج عمليات إدراج الأسماء ورفعها من القوائم إلى الاسترشاد بمجموعة المبادئ نفسها: النزاهة والمصداقية والشفافية.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠، فإن الهند تتشاطر القلق الدولي بشأن التهديد الخطير الذي يشكله الإرهاب النووي وانتشار الأسلحة بطريقة سرية للأمن الدولي. وندرك تماما المخاطر الكارثية التي يمكن أن تترتب عن نقل أسلحة الدمار الشامل إلى الجهات الفاعلة غير الحكومية والإرهابيين. ويجب أن تتضافر جهود المجتمع الدولي من أجل القضاء على المخاطر المتعلقة بوقوع المواد والتكنولوجيات الحساسة في أيدي الإرهابيين والجهات الفاعلة غير الحكومية. ويجب أن تكون الاستجابة الدولية

لهذا التهديد على الصعيد الوطني، فضلا عن كونها متعددة الأطراف وعالمية في ذات الوقت. وتلتزم الهند التزاما ثابتاً بدعم الجهود العالمية المبذولة لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. ونؤيد عمل لجنة القرار ١٥٤٠ وفقا لولايتها. ونقترح استضافة حلقة عمل للجنة في وقت لاحق من هذا العام.

وفي الختام، نحن بحاجة إلى مزيد من التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي في جهودنا المبذولة في مجال مكافحة الإرهاب. ويشكل التعاون الدولي وتضافر الجهود ضد الإرهابيين ورعاهم، بما في ذلك تفكيك الملاذات الآمنة للإرهابيين ومعسكرات تدريبهم وهياكل الدعم المالي والأيديولوجي المقدم لهم بصورة كاملة، ضرورة حاسمة لدحر آفة الإرهاب.

وينبغي أن تركز جهودنا الجماعية على تعزيز التماسك والتآزر بين هياكل مكافحة الإرهاب المختلفة التي تتصدى لمسألة الإرهاب في إطار الأمم المتحدة. وفي هذا السياق، نرحب بالمبادرة التي أعلنها الأمين العام مؤخرا كي تنظر الدول الأعضاء في إنشاء منصب منسق للأمم المتحدة معني بمكافحة الإرهاب، ونعرب عن استعدادنا الاشتراك بشكل كامل في جميع المداولات التي تهدف إلى زيادة تحسين الاتساق بين المؤسسات وفعالية الأمم المتحدة. ولا بد من أن نضع في الحسبان أن نجاح تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب لا يتطلب التعاون على أكمل وجه والجهد الجماعي من جانب جميع الأعضاء فحسب، بل ومشاركتهم الكاملة في العملية التي تؤثر على الأمن الجماعي لجميع الدول بالتساوي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير هارديب سينغ بوري، على إحاطته الإعلامية.

وأعطي الكلمة الآن لسعادة السيد باسو سانغكو، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السيد سانغكو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): يسرني جدا، بصفتي رئيسا للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، أن أقدم استعراضا عاما بشأن التطورات الرئيسية في عمل اللجنة منذ الإحاطة الإعلامية المشتركة الأخيرة، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، بالإضافة إلى المعلومات التي قدمها للتو السفير فيتيغ في البيان المشترك.

سوف أطلع المجلس على آخر التطورات بشأن أول استعراض سنوي أجرته اللجنة بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وبشأن الأنشطة الأخيرة للجنة. قبل أن أفعل، أود أن أعرب عن امتناني للبنان حيث شغل منصب الرئيس بالنيابة للجنة في نهاية عام ٢٠١١.

وفقا للفقرة ٩ من القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، أجرت اللجنة، بمساعدة خبرائها، استعراضها السنوي الأول بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأظهر الاستعراض التقدم الذي أحرزته الدول والأنشطة الأخرى ذات الصلة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وأحيل التقرير بشأن الاستعراض إلى مجلس الأمن في ١ شباط/فبراير ٢٠١٢ (S/2012/79، المرفق) ويتكون من جزأين. يقدم الجزء الأول موجزا وقائعيا للسنة قيد النظر، على أساس هيكل القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) في مجالات التنفيذ والمساعدة والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، والشفافية والتواصل. والجزء الثاني تحليلي، بمنظور استشرافي، يحدد تسع خطوات قد تنظر فيها اللجنة، مع مراعاة التوصيات الواردة في التقرير الذي قدم إلى مجلس الأمن

في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ (S/2011/579). والاستعراض السنوي متاح أيضا على الموقع الشبكي للجنة ١٥٤٠.

منذ الإحاطة الإعلامية المشتركة الأخيرة، اضطلعت اللجنة ١٥٤٠ بأنشطة ركزت على التنفيذ والمساعدة والتعاون مع المنظمات الدولية والتواصل والشفافية، وفقا للقرار ١٩٧٧ (٢٠١١) وبرنامج العمل العاشر للجنة للفترة من حزيران/يونيه ٢٠١١ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٢.

في ما يتعلق بالتنفيذ والرصد والتيسير، فإن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من جانب الدول يشكل أحد المهام الرئيسية للجنة، مع مراعاة أن تنفيذ الدول للقرار تنفيذا كاملا هو مهمة طويلة الأجل. وحيث أنه لم يتم تلقي أي تقرير أولي بشأن التنفيذ منذ الإحاطة الإعلامية المشتركة الأخيرة، فإن عدد الدول التي لم تقدم تقريرا بعد يظل ٢٥ دولة. بيد أن اللجنة تلقت معلومات إضافية من عدة دول. فقد أبلغت بيلاروس اللجنة باعتزامها إعداد وثيقة إطارية وطنية بشأن تنفيذ القرار. وأبلغت صربيا اللجنة باعتماد خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٦. وقدم الجبل الأسود إلى اللجنة المعلومات المتعلقة بجهات الاتصال.

وبالإضافة إلى ذلك، أجرى الخبراء الذين يدعمون اللجنة الحوارات المخصصة لبلد بعينه مع عدة دول، بغية تيسير تنفيذ القرار. وقام الخبراء بزيارة ميدانية إلى مراكز الولايات المتحدة لمكافحة الأمراض والوقاية منها كجزء من زيارة البلد. وتم هذا بناء على دعوة من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، التي أبدت رغبتها في مناقشة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأود الإشارة أيضا إلى أنه خطط للقيام بزيارة إلى جمهورية الكونغو، بناء على دعوة منها، لمناقشة مختلف جوانب تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بما في ذلك تقديم التقرير الأولي. وأرجئت الزيارة في نهاية المطاف نتيجة نشوب حريق عارض في المستودع المركزي للأسلحة والذخيرة في برازافيل. وأؤكد لجمهورية الكونغو مشاعر تعاطفنا حيال محنتها واستعدادنا تحديد موعد جديد للزيارة في وقت أكثر ملاءمة.

وفي ما يتعلق بالمساعدة، تواصل اللجنة ١٥٤٠ الاضطلاع بفعالية بدورها كغرفة للمقاصة لتيسير المواءمة بين طلبات وعروض تقديم المساعدة، في ما يتعلق بتنفيذ الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي هذا الصدد، تواصل اللجنة تنفيذ مبادئها التوجيهية المنقحة بشأن معالجة طلبات المساعدة. ومنذ الإحاطة الإعلامية المشتركة الأخيرة، تلقت اللجنة معلومات إضافية تتعلق بالمساعدة من صربيا ومعلومات متعلقة بجهات الاتصال من أجل المساعدة من مدغشقر. وبصفتي رئيسا للجنة، بعثت رسائل إلى الدول والمنظمات الإقليمية التي طلبت المساعدة لإبلاغها بالردود الواردة والاستفسار عما إذا كان قد استجيب للطلبات.

واستعدادا لاجتماع الفريق العامل المعني بالشراكة العالمية التابع لمجموعة البلدان الثمانية في واشنطن العاصمة، يومي ٢٤ و ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وافقت اللجنة على قائمة موحدة ومستكملة بطلبات المساعدة أعدها خبراؤها وجرى تشاطرها مع رئاسة مجموعة البلدان الثمانية لتوزيعها على الشركاء في المجموعة، تدعو إلى إجراء حوار موضوعي واستباقي بشأن هذه المسألة. ومنذ الإحاطة الإعلامية المشتركة الأخيرة، شاركت اللجنة وخبراؤها في ثلاثة اجتماعات للفريق العامل المعني بالشراكة العالمية، حيث جرت مناقشة المسائل المتعلقة بالمساعدة وبناء القدرات.

وتواصل اللجنة التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، والمشاركة في لقاءات التواصل التي تنظمها أو تشارك في تنظيمها، على سبيل

المثال، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، جامعة الدول العربية، المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، المنظمة العالمية للجمارك، وأمانة لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية.

وتلقت اللجنة إحاطة إعلامية من رئيسة مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية، التي أشارت إلى أنه، على الرغم من أن المدونة لم يتم التفاوض بشأنها في إطار الأمم المتحدة، فإن لها دورا قيما في تعزيز أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وتلقت اللجنة معلومات بشأن جهات الاتصال من الاتحاد الأفريقي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وتلقت اللجنة أيضا رسالة من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تقدم بها معلومات جهات الاتصال الخاصة بالدول الـ ٤٤ المشاركة فيها، وفقا لقرار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ١١/١٩، المعنون ”معلومات جهات الاتصال بشأن قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٥٤٠ (٢٠٠٤)“.

وقد تنظر اللجنة في استراتيجية تتعلق بإشراك المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية وغيرها من الكيانات، حسبما يكون مناسبا، ولا سيما في ما يتعلق بتبادل المعلومات وتبادل الخبرات والدروس المستفادة والتعاون في مجال تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء.

ومنذ إحاطتنا الإعلامية المشتركة الأخيرة، شاركت اللجنة وخبراؤها في ٣١ لقاء تواصل، مدرجا بالموقع الشبكي للجنة. وتشمل هذه اللقاءات المشاركة في المؤتمر الأول للرابطات الصناعية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، المعقود في ألمانيا، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢، الذي حضره أعضاء اللجنة من كل من ألمانيا وباكستان.

وشاركت اللجنة أيضا، بمساعدة خبرائها، في مختلف الأنشطة القطرية المخصصة، بما في ذلك تلك التي جرت في ألبانيا وبيلاروس وكولومبيا وقيرغيزستان وجمهورية مولدوفا وميانمار وتركمانستان.

إن الشفافية مبدأ أساسي يوجه أعمال اللجنة. وقامت اللجنة، بدعم من مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، بعملية إعادة تصميم كبرى لموقعها الشبكي، الذي جرى إطلاقه ويمكن الآن الوصول إليه في شكله الجديد.

وقبل أن أختتم، أود أن أبرز أمرين، أتمنى أن يمكن للجنة أن تحقق تقدما بشأنهما.

الأمر الأول هو تشكيل فريق خبراء لمساندة اللجنة وفقا للفقرة (٥) من القرار ١٩٧٩ (٢٠١١). لقد أقرت اللجنة وقدمت إلى المجلس التوصيات المتعلقة بهيكل اللجنة وفريق الخبراء ومنهج العمل، وطرائقه، والخبرات المطلوبة والتمثيل الجغرافي. وطُلِب فيما بعد تقديم ترشيحات، ويعكف أعضاء اللجنة الآن بنشاط على إجراء مشاورات بشأن وضع اللمسات الأخيرة على عملية إنشاء الفريق. وبصفتي رئيساً للجنة، أدعو إلى سرعة الانتهاء من تلك العملية وتشكيل فريق الخبراء من دون تأخير، فقد بات واضحاً أن عمل اللجنة، وما أحرزته من تقدم حتى الآن، سوف يتأثر سلبا إن لم يكن لدينا فريق خبراء في أقرب وقت ممكن.

الأمر الثاني المطروح أمام اللجنة هو قيام مكتب شؤون نزع السلاح بتعزيز الدعم الإداري واللوجستي القائم، بناءً على طلب المجلس في الفقرة ٢٢ (أ) من القرار ١٩٧٩ (٢٠١١)، وذلك بوسائل من بينها تعزيز قدرات المكتب الإقليمية في مجال دعم تنفيذ القرار على المستويات الإقليمية

ودون الإقليمية والوطنية. وسيكون إنجاز هاتين المهمتين موضع تركيز رئيسي لعمل اللجنة في الفترة المقبلة.

وأود الآن، إنْ سمحتم لي، أن أدلي ببيان موجز بصفتي الوطنية. تعتقد جنوب أفريقيا أن الأمم المتحدة ما فتئت تتصدر الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب. يجب أن تتقيد تلك الجهود بالقواعد والمعايير القانونية وقانون حقوق الإنسان والقانون الدولي. ويضطلع المجلس ولجانه الثلاث المعنية بالإرهاب دورا مهما في ذلك المجال. ومن ثمّ فإننا ندعم التنسيق والتعاون بين اللجان، كما نرى أن جهودها ينبغي أن تكمِّل عمل الجمعية العامة في مكافحة الإرهاب، خصوصا تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

تعتقد جنوب أفريقيا أن علينا، ونحن نقوم بتنفيذ واجباتنا المتعددة بموجب القرارات ١٢٣٦ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ و ١٥٤٠، أن نأخذ بعين الاعتبار ضرورة أن تتولى الدول الأعضاء وضع جدول أعمال. ولذلك فإننا ندرك أن الأمر يعود لكل دولة أن تضع الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب ضمن إطار عملها الوطني. وهذا من شأنه أن يجعل الاستراتيجية ذات صلة بالهدف العام المتمثل في مكافحة تهديدات الإرهاب وإمكانية أن تحصل الجهات الفاعلة من غير الدول، بما في ذلك الإرهابيون، على أسلحة الدمار الشامل.

في ذلك السياق، نرحب باستمرار عمل المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب فيما يتعلق بتعزيز التعاون في تنفيذ الاستراتيجية، وتعاونها الوثيق مع اللجان المعنية بالإرهاب. وكما سمعنا من رئيس اللجنة المنشأة وفقا للقرارين ١٢٧٦ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) فيما يتعلق بتنظيم القاعدة وما يرتبط به من الأفراد والكيانات، فقد تمكنت أفرقة الخبراء الثلاثة من أن تتعاون في عملها وأن تتبادل المعلومات حول مواضيع وأنشطة محددة. ونرحب بهذه الجهود وغيرها من الجهود الجارية لتحسين طرق عمل اللجان ومناهجها، لا سيما فيما يتعلق بتبسيط العمليات وتلافي الازدواجية وإرساء الشفافية.

ونقدر أيضاً العمل الذي تقوم به لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لتقديم المساعدة التقنية للدول الأعضاء التي تطلبها، وتسهيل امتثال الدول الأعضاء لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والمساعدة في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب.

يجب أن تكون الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن قادرة على الصمود أمام الفحص القانوني، بما في ذلك من حيث مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة. هناك طعون قانونية موثقة في مختلف أنحاء العالم تواجه نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان. لذا فإننا نرحب بالجهود المبذولة لوضع إجراءات عادلة وشفافة لعملية الإدراج في القائمة والشطب منها. وبالمثل، يؤدي مكتب أمين المظالم، مدعوماً من قبل أعضاء المجلس، دوراً كبيراً في تعزيز شرعية عمل لجان الجزاءات ومصداقيته.

تشدد جنوب أفريقيا على ضرورة أن ننظر باهتمام في اقتراح تعيين منسق لمكافحة الإرهاب. ينبغي أن يحظى هذا المنصب بالولاية والنطاق الملائمين، مع مراعاة الولايات المحددة لشتى هياكل الأمم المتحدة التي تتعامل مع الإرهاب. ويرى وفدي أن إنشاء أي مكتب ينبغي أن ينبني على مدى إمكانية إسهامه في تيسير الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، وألا يكون تكراراً للهياكل القائمة، وألا يشكل عبئاً إضافياً على الدول الأعضاء، بخاصة تلك المنتمية إلى العالم النامي.

يشكل وجود أسلحة الدمار الشامل تهديداً لوجود البشرية نفسه. ويمتد قلق جنوب أفريقيا من استخدام هذه

الأسلحة أو التهديد باستخدامها ليشمل التهديد المحتمل المتمثل في إمكانية حصول جهات فاعلة من غير الدول على تلك الأسلحة ونظم إطلاقها. غير أن مما يثلج الصدر التزام العديد من البلدان النامية بتنفيذ تعهداتها بمنع الجهات الفاعلة، ومن بينها الإرهابيون، من الحصول على تلك المواد.

من المهم التصدي لتلك الشواغل انطلاقاً من الإدراك اللازم لضرورة احترام أن تمتلك الدول، وهي تقوم بتنفيذ واجباتها بموجب الفصل السابع حسبما نص عليها القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تلك العمليةَ امتلاكاً وطنياً. لقد حاولت جنوب أفريقيا أن تتواصل بصورة أكثر مساواة مع البلدان النامية. ولاحظنا أن أحد الاتجاهات الناشئة في اللجنة من وجهة نظر العالم النامي تتمثل في زيادة عدد الدول التي طلبت شكلاً ما من أشكال المساعدة في تنفيذ واجباتها الملزمة قانوناً بموجب القرار، كما يسرنا أن القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) يوفر لنا آلية تسمح لنا بالقيام بذلك.

في الختام، للمجلس دور مهم يؤديه في كفالة أن تصبح استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب أكثر شفافية وخضوعاً للمحاسبة أمام العضوية العريضة التي تمثلها. ويسر جنوب أفريقيا أن تحيط علماً بأن بعض التقدم قد أحرز في ذلك الصدد، ونأمل أن تظل الجهود الرامية لإيجاد استراتيجية مستدامة لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وللقضاء على المخاطر التي تمثلها الجهات الفاعلة من غير الدول، بما في ذلك إمكانية حصول الإرهابيين على مواد حساسة، أن تظل تلك الجهود في صدارة مناقشاتنا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير سونغو على إحاطته، وأعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الراغبين في الإدلاء ببيانات.

السيدة ديكارلو (الولايات المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): تود الولايات المتحدة أن تثني على عمل رؤساء اللجان، السفراء فيتيغ وبوري وسانغو، على جهودهم الاستثنائية ودورهم القيادي القوي.

إذا نظرنا للوراء في العقد الماضي، نلاحظ أن التزام المجلس المستمر بتعزيز تنفيذ القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧١ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) قد ساعد في ترسيخ التوافق العالمي لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله. ونتيجة لذلك، تتوفر لدينا الآن أدوات قانونية وسياسية أقوى لمحاربة الإرهاب على المستويين الوطني والإقليمي.

وبالرغم من أن أسامة بن لادن لم يعد يقود تنظيم القاعدة، فإننا لا نزال يساورنا القلق من أن تنظيم القاعدة والمنتسبين إليه ما انفكوا يرتكبون أعمالا إرهابية لا يردعها وازع من ضمير في مختلف مناطق العالم. على اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) فيما يتعلق بتنظيم القاعدة والأفراد والكيانات المرتبطة به أن تظل تتوخى اليقظة وأن تتكيف مع ذلك التهديد المتطور. ونحث بشكل خاص اللجنة، مدعومةً من قبل فريق الرصد، على تكريس نفسها مجدداً لكفالة التنفيذ الكامل لتجميد الأصول وحظر الأسلحة وحظر السفر بموجب القرار ١٢٦٧. ونتوقع استجابات سريعة وذات مصداقية لحالات عدم الامتثال المبلغ عنها، فضلاً عن توفير التدريب والدعم في مجال بناء القدرات. كما نرحب بالتطورات الرئيسية التي طرأت مؤخراً في مجال عدالة عمل اللجنة وشفافيته، ونثني مجدداً على أمينة رد المظالم لعملها الدؤوب ومثابرتها.

وما برحنا ندعم بقوة عمل لجنة مكافحة الإرهاب والإدارة التنفيذية لمكافحة الإرهاب التابعة لها في مجال رصد وتعزيز تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ويسرنا بشكل خاص أن عمل المديرية التنفيذية قد تطور في السنوات الأخيرة ليركز بصورة أكبر على الجانب العملي والتطبيقي. ينبغي للمديرية، متحليةً بروح

التجديد والتعاون، أن تواصل تعزيز عملها على المستويات الثنائية ودون الإقليمية والإقليمية لتيسير المساعدة في بناء القدرات. ونرى أن مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب المنشأ حديثاً قد بدأ يقدم المساعدة في تركيز منظومة الأمم المتحدة على تعزيز التنسيق في مسائل مكافحة الإرهاب. إننا نعتقد أيضا بأن تعيين منسق للأمم المتحدة معني بمكافحة الإرهاب، كما اقترح ذلك الأمين العام، يمكن أن يساعد على تعزيز نهج أكثر استراتيجية وتنسيقا للأمم المتحدة فيما يخص تلك المسائل.

في مثل هذه البيئة، نأمل في أن يتوفر المزيد من الفرص للجنة مكافحة الإرهاب وللمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، من أجل معالجة بعض التحديات الحاسمة الراهنة المتعلقة بتعزيز القدرات المدنية في مجال مكافحة الإرهاب. على سبيل المثال، يتعين القيام بالمزيد فيما يتعلق بمكافحة تزايد الخطف من أجل طلب الفدية، كإحدى وسائل تمويل الإرهاب والأنشطة الإجرامية الأخرى. ويشكل ذلك تهديدا لجميع الدول ومواطنيها. وكخطوة أولى للقضاء على تلك الأعمال، نحن بحاجة إلى المساعدة على ضمان ألا يتمتع الإرهابيون الذين يأخذون الرهائن بفوائد الفدية.

كما ناقشنا ذلك خلال جلسة مجلس الأمن التي عقدها الشهر الماضي بخصوص أنشطة الاتجار غير المشروعة عبر الحدود (انظر S/PV.6760)، يتعين على الأمم المتحدة أيضا تحسين قدرتها على مساعدة الدول الأعضاء على تأمين الحدود التي يسهل اختراقها أو غير المحروسة، التي تتيح للإرهابيين السفر مفلتين من العقاب. إن للأمم المتحدة دورا تضطلع به فيما يخص مساعدة الدول على تعزيز قدرة محاكمها المدنية فيما يخص محاكمة الإرهابيين وإدانتهم. ومن دواعي سرور الولايات المتحدة مواصلة دعمها للمشاريع التي تتولاها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التي تجمع الأخصائيين على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، من أجل معالجة التحديات المشتركة الخاصة بمكافحة الإرهاب.

أيدت الولايات المتحدة هذا العام، في ظل رئاستنا لمجموعة الثماني تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، في إطار كل من الشراكة العالمية ومجموعة المديرين المعنية بعدم الانتشار التابعة لمجموعة الثمانية. وتواصل مجموعة الثماني العمل بشكل وثيق مع اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من أجل إيجاد سبل حقيقية للاستجابة لطلبات المساعدة التي تقدمها الدول الأعضاء، بما في ذلك من خلال إشراك المنظمات الحكومية الدولية، القادرة على تقديم البرامج والتدريب.

استضافت الولايات المتحدة خلال شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١١، الزيارة القطرية الأولى التي أجرتها اللجنة وفريق خبرائها بغية استعراض نهج الحكومة ككل، فيما يخص منع انتشار الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية. ومن دواعي سرورنا رؤية أن الدول الأخرى قد دعت بشكل مماثل اللجنة إلى إجراء تلك الزيارات بغية تشاطر أفضل ممارساتها فيما يخص تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ونأمل في أن يتواصل ذلك التوجه.

بغية ضمان تحقيق المزيد من التقدم، تشجع الولايات المتحدة بقوة باقي الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية، على المساهمة في الصندوق الاستئماني لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي التابع لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح. وتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يقوم بأكثر من معالجة مسائل الانتشار. فهو يفيد أيضا الدول الأعضاء من خلال التركيز على المخاوف الأمنية الأوسع، مثل مراقبة الحدود والاتجار بالمخدرات والأسلحة والأمن

البحري والصحة العامة، التي تسهم جميعا في صون السلم والأمن الدوليين.

من دواعي سرورنا التقدم الذي أحرزته اللجان تحت القيادة المقتدرة للرؤساء. وستوجه جهود المجلس فيما يخص مكافحة الإرهاب وتعزز الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء من أجل التصدي للإرهاب، بما في ذلك التهديدات التي تشكلها القاعدة والجماعات المرتبطة بها، فضلا عن جهود الانتشار التي تبذلها الجهات الفاعلة من غير الدول.

السيد وانغ من (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أشكر السفراء فيتيغ وهارديب سينغ بوري وسانغكو على إحاطاتهم الإعلامية. كما أود أن أعبر عن تقديري لقيادتهم، بصفتهم رؤساء للجان المنشأة بموجب القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، الخاصين بتنظيم القاعدة ومن يرتبط بها من أفراد وكيانات، والقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) المتعلق بمكافحة الإرهاب، والقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تباعا.

إن لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة هيئة هامة تابعة لمجلس الأمن معنية بمكافحة الإرهاب. وبذلت اللجنة مؤخرا جهودا حقيقية ومستدامة من أجل استعراض إجراءات إدراج الأسماء في القوائم ورفعها منها، وتحديث قائمة الجزاءات، كما أنها بذلت جهودا مكثفة من أجل التنفيذ الشامل للقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١). إن الصين تدعم جهود اللجنة الرامية إلى إجراء استعراض منتظم لقائمة الجزاءات، وفقا لما هو مقرر، وتعزيز اتصالها مع الدول المعنية. وترحب الصين بالدعم الذي يقدمه فريق الرصد للجنة. ونحيط علما بالعمل الفعال الذي يضطلع به مكتب أمين المظالم من أجل ضمان عدالة نظام الجزاءات وشفافيته. ونأمل أن تتعاون الدول الأعضاء بنشاط مع عمل اللجنة بغية الحفاظ على سلطة نظام الجزاءات وفعاليته.

اضطلعت لجنة مكافحة الإرهاب أيضا بعمل جبار فيما يخص تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) والقرارات الأخرى ذات الصلة. وتود الصين التعبير عن تقديرها لهذه الجهود. وتدعم الصين عمل لجنة مكافحة الإرهاب، فيما يخص تنظيم حلقات عمل إقليمية وتقديم المساعدة التقنية من خلال المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. إننا نأمل في أن تواصل اللجنة المشاركة في الحوار مع الدول الأعضاء ومساعدتها على تعزيز قدراتها الخاصة بمكافحة الإرهاب.

من دواعي سرور الصين رؤية استكمال اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ بنجاح استعراضها السنوي الأول (S/2012/79، المرفق)، وتحقيقها لتقدم مشجع فيما يخص تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال تقديم المساعدة والاضطلاع بأنشطة التوعية. إن الصين تدعم مواصلة اللجنة عملها السليم والثابت فيما يخص تعزيز تحقيق مختلف أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشكل شامل ومتوازن وفعال، وفيما يخص مساعدة البلدان على الوفاء بالتزاماتها طبقا لأحكام القرار.

وتتمثل الأولوية الحالية للجنة في الإنشاء الرسمي لفريق الخبراء. وتدعم الصين الرئيس في إجراء المشاورات مع جميع الأطراف ذات الصلة ومن أجل التوصل سريعا إلى توافق في الآراء بشأن المسائل العالقة. والصين على أهبة الاستعداد للعمل مع جميع الأطراف بغية تعزيز عملية عدم الانتشار على المستوى الدولي.

إن الإرهاب هو العدو المشترك للمجتمع الدولي. وبوصف الصين إحدى ضحايا الإرهاب، فإنها تعارض الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره وممارسة المعايير المزدوجة في مجال مكافحة الإرهاب. كما أن الصين تدعم اضطلاع الأمم المتحدة ومجلس الأمن بدور محوري بشأن التعاون بخصوص

مكافحة الإرهاب على المستوى الدولي، فضلا عن تعزيز التعاون والتنسيق بين الهيئات ذات الصلة.

إننا ندعم البيان الرئاسي المتعلق بمكافحة الإرهاب الذي اعتمده المجلس مؤخرا (S/PRST/2012/17)، ونأمل في أن يواصل المجتمع الدولي تعزيز تعاونه على منع الإرهاب والتصدي له.

السيد تشوركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): إننا نعبر عن عرفاننا للممثلين الدائمين لألمانيا وجنوب أفريقيا والهند على تقاريرهم المتعلقة بعمل اللجان التي يرأسونها. إننا ننظر إلى عمل اللجان وتعاونها المتزايد بوصفهما شرطين مسبقين مهمين، لتعزيز فعالية إسهام مجلس الأمن في مكافحة الإرهاب على المستوى العالمي، الذي يظل أحد أهم الأخطار المحدقة بالسلم والأمن الدوليين.

إننا نرحب بقيادة مجلس الأمن فيما يخص مكافحة الإرهاب، كما أكدت ذلك جلسة مجلس الأمن التي عقدها في ٤ أيار/مايو (انظر S/PV.6765). وقد أرسل اعتماد البيان الرئاسي S/PRST/2012/17 في تلك الجلسة إشارة مهمة من أجل تعزيز الجهود المشتركة الرامية إلى التصدي للخطر الإرهابي القائم. وقد زادت الأعمال الإرهابية التي وقعت اليوم في دمشق و راح ضحيتها العديد من المدنيين بمن فيهم الأطفال، تأكيد الحاجة إلى بذل مثل هذا الجهد. إننا ندعو مجلس الأمن إلى التنديد الشديد بتلك الجريمة الشنعاء.

ونحيط علما مع الارتياح بمواصلة لجنة مكافحة الإرهاب رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) من خلال التقييمات الأولية للتنفيذ والزيارات القطرية. ولا يزال ثمة متسع للتحسين في إطار تلك الآليات. وستعالج لجنة مكافحة الإرهاب هذه المسائل، لكن القدرات القائمة من حيث المبدأ، تؤكد فعاليتها. من خلال تلك الجهود، أظهرت اللجنة أيضا الخبرة المتخصصة التي اكتسبتها الدول. وفي ذلك الصدد، فإننا نولي أهمية كبيرة للزيارة المقترحة للجنة إلى روسيا.

وتمثلت إحدى النتائج الرئيسية لعمل اللجنة في اعتماد الدراسة الاستقصائية العالمية بشأن تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، التي سعت إلى التصدي للتحريض على الإرهاب وركائزه الإيديولوجية (أنظر S/2012/16). وأجري الاستعراض عملا بالقرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، وهو عنصر هام فيما يخص تنفيذ خطة عمل لجنة مكافحة الإرهاب والقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، كما بادرت إلى ذلك روسيا.

شارك الاتحاد الروسي بنشاط في إعداد التقرير المتعلق بذلك الموضوع الهام. وشجعت الاستنتاجات الرئيسية الواردة في الوثيقة المجتمع الدولي ومجلس الأمن والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب التابعة للجنة مكافحة الإرهاب، على تعزيز جهودهم الرامية إلى استباق الإرهاب والتطرف العنيف، والوقاية منهما، والتصدي لتطرف المجتمع.

ونلاحظ أن ثمة إشارة في الاستعراض، كما هو الحال في قرارات أخرى لمجلس الأمن، إلى استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية. وهذه المشكلة تتطلب اهتماما خاصا ووضع معايير قانونية عالمية تحت رعاية الأمم المتحدة.

ونرحب أيضا بتأكيد الاستعراض على القضايا ذات الصلة بتعزيز الحوار بين الثقافات والتفاهم بين الأديان. ونحن ننظر إلى هذه المهمة الهامة والطويلة الأجل في سياق مكافحة التربة الأيديولوجية الخصبة للإرهاب ومنع أنصار جدد من الانضمام إلى صفوف الإرهابيين. ونواصل دعم تعزيز الاتصالات بين لجنة مكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية بهدف مواصلة إنشاء شبكة واسعة للتعاون في مكافحة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة.

ونحيط علما بالاتصالات الوثيقة والمنتظمة التي تجريها لجنة مكافحة الإرهاب واللجنتان المنشأتان عملا بالقرارين

١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مع اجتماع رؤساء أجهزة وكالات الخدمات الخاصة والأمن ومنظمات إنفاذ القانون بشأن المسائل ذات الصلة بالإرهاب، وذلك بمبادرة من جهاز الأمن الاتحادي الروسي. وقد عُقدت إحاطة إعلامية أخرى في وقت مبكر من هذا العام بمشاركة ممثلي الاجتماع لدى لجنة مكافحة الإرهاب. ونحن عازمون على مواصلة هذه الممارسة المفيدة.

ونرحب بدور المديرية التنفيذية في تقديم المساعدة إلى لجنة مكافحة الإرهاب. ونؤيد مشاركة المديرية على أساس الولاية القائمة، وكذلك الجهود التي تبذلها فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وتعاونها مع أفرقة الخبراء في اللجان المتخصصة التابعة لمجلس الأمن.

ونلاحظ مرة أخرى أن الولاية المستكملة الواردة في القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠) تضع تحديات كبيرة أمام المديرية التنفيذية وتتطلب من المديرية ككل وقيادتها مواصلة العمل بلا كلل. وكنا نأمل أن تساعد التعديلات التي أُدخلت في حزيران/يونيه الماضي على نظام جزاءات لجنة القرار ١٢٦٧ وفصل العنصر المناهض لحركة الطالبان عنه في تعزيز المصالحة الوطنية في أفغانستان. وللأسف، فإن ذلك لا يحدث في الوقت الحالي حيث يستمر نشاط الحركة.

ونحن لا نزال نعتقد أن التمييز بوضوح بين تنظيم القاعدة ومجرد أنصار حركة الطالبان معقد جدا. فالقاعدة لا يبدو أنها على وشك مغادرة أفغانستان أو قطع علاقاتها مع الطالبان. ويمكن للمرء أن يقول إن المنظمتين لديهما جداول أعمال مختلفة، ولكن أحدا لا يستطيع أن ينكر وجود علاقات إرهابية وثيقة وتعاون وثيق بينهما. وفي ظل هذه الخلفية، لا تزال اللجنتان المنشأتان عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) من بين الآليات الأكثر فعالية لمجلس الأمن في مجال مكافحة الإرهاب وينبغي أن تعبر قائمة الجزاءات الصادرة عنهما على النحو الواجب عن التهديد الناشئ من القاعدة والذي يمتد إلى مناطق جديدة. ونؤيد الاقتراح لإدراج أسماء أفراد آخرين على القائمة. ومع ذلك، ينبغي الاستمرار في القيام بممارسة فرض جزاءات على الكيانات والأفراد الضالعين في أنشطة إرهابية على أساس كل حالة على حدة وبما يتفق مع الإجراءات الواجبة. وتضمن السلطات الموسعة لأمينة المظالم فيما يتعلق بالشطب والإجراءات الجديدة للنظر في طلبات الشطب مستوى أمثل من الشفافية في إجراءات اللجنة حتى الآن.

وعند النظر في المسائل ذات الصلة بإجراء مزيد من التحسينات الإجرائية، يجب ألا تجرفنا الغوغائية وألا نحاول دفع اللجنة إلى القيام بوظائف تقع خارج نطاق اختصاصها، ولكن العمل على أساس التمسك الكامل بالمبادئ الأساسية والسرعة في عملها.

وتتمثل مهمة هامة أخرى في تعزيز فعالية آليات الجزاءات، وهو الأمر الذي يتوقف بشكل كامل على تنفيذ الدول لالتزاماتها الدولية في هذا المجال.

وللأسف، فإننا مضطرون مرة أخرى للإشارة إلى أنه لا تزال هناك مشاكل عالقة في هذا الصدد. فالموقع الشبكي ققفاس سنتر ومقره ستوكهولم وهو بوابة معلومات منظمة ”إمارة القوقاز“ الإرهابية، الذي تم إدراجه في تموز/يوليه ٢٠١١ - لا يزال يعمل على قدم وساق. وهذا يشكل انتهاكا للفقرة ٦ من القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)، والتي تقضي بفرض جزاءات مالية على هذا الموقع بما يؤدي إلى وقف أنشطته. والسلطات السويدية لم تنفذ هذا القرار حتى الآن، مما يسمح فعليا للموقع بمواصلة الترويج لأفكار الإرهاب والتعصب الديني.

إن منع أي احتمال لوقوع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والمواد ذات الصلة في أيدي الإرهابيين مهمة هامة تواجه المجتمع الدولي. ولا يزال من بين الصكوك القانونية الدولية الرئيسية لتنفيذها القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي يشجع الدول على تعزيز النظم الوطنية للرصد والمراقبة في مجال عدم الانتشار.

وروسيا تدعو إلى تنفيذ جميع البلدان للقرار تنفيذا كاملا، مع الأخذ في الاعتبار الطابع الشامل الطويل الأجل لمتطلباته. ونحن نرحب بالعمل الذي قامت به لجنة القرار ١٥٤٠ وخبراؤها خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وعلى وجه الخصوص، نلاحظ اعتماد التقرير عن الاستعراض السنوي لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والذي يقيم التقدم المحرز في عام ٢٠١١ ويحدد أهدافا جديدة. ونرحب بتصميم رئيس اللجنة على إضفاء طابع منتظم ومنهجي على أنشطتها.

ويجب على اللجنة الاستمرار في إعطاء الأولوية للمسائل ذات الصلة بتقديم المساعدة إلى الدول في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عن طريق القيام بدور تنسيقي في أنشطة المجتمع الدولي لتحقيق هذه الغاية. ومن جانبنا، نحن على استعداد لمواصلة العمل بنشاط لدعم الجهود المبذولة في مجال المساعدة، بما في ذلك في سياق تعاوننا بشأن القضايا ذات الصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مع الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة. ونأمل أن نرى قريبا جدا إنشاء فريق خبراء لتلك اللجنة وأن تحظى، مرة أخرى، بالدعم الكامل للخبراء.

ختاما، أود أن أشير إلى أن فكرة الأمين العام لإنشاء منصب ممثل خاص معني بقضايا مكافحة الإرهاب تستحق الدراسة الوافية من قبل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة خلال الاستعراض المقبل للاستراتيجية العالمية. ويمكن أن يعزز تنفيذها التنسيق بين الأنشطة التي تنفذها في هذا المجال الأجهزة العديدة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء. غير أنها ينبغي ألا تؤدي إلى أي تغييرات في ولايات تلك الأجهزة أو أن تلحق الضرر بها. وينطبق هذا في المقام الأول على هياكل مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن.

السيد روسينتال (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أبدأ كلمتي بتوجيه الشكر للسفراء بيتر فيتيغ وهارديب بوري سينغ بوري وباسو سانغكو على إحاطاتهم الإعلامية وعلى المهارة والتفاني اللتين يبدونهما في قيادة اللجان الفرعية التابعة لمجلس الأمن التي يترأسها كل منهم.

أولا، بخصوص لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، أود الإشارة إلى التهديد الحالي الذي يمثله تنظيم القاعدة. ونحن ندرك أن أنظمة الجزاءات أسهمت في تقويض مصادر تمويل الإرهاب ونجحت في قمع أعمال الإرهاب. ومع ذلك، هناك أدلة على أن التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة لا يزال يتغير؛ وبالتالي يجب على اللجنة، في ظل المساعدة من الطراز الأول التي يقدمها فريق الرصد، الاستمرار في تحليل التهديد وتكييف عملها مع الطابع المتغير للإرهاب ومختلف مظاهره. ومن الواضح أن هذا يجب أن ينعكس على النحو الواجب في القائمة.

ونرحب بالتحسينات التي أدخلتها اللجنة فيما يتعلق بالضمانات الإجرائية والنظر في طلبات الإدراج في القائمة والشطب منها. والقرار ١٩٨٩ (٢٠١١) لا يمثل تقدما على صعيد حقوق الأشخاص والكيانات المدرجة في القائمة فحسب، ولكنه يجعل أيضا تعزيز مصداقية نظام الجزاءات أمرا ممكنا. وبشطب أسماء أشخاص وكيانات ما كان ينبغي إدراجهم في القائمة، فقد جعلنا من القائمة تجسيدا حيا للحالة الراهنة للتهديد.

ونحث اللجنة على مواصلة عملها، مع مراعاة آراء الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما آراء الدول التي تظهر أسماء سكان أو مواطنين منها في القائمة. غير أن هذا التفاعل يجب أن يتم في إطار الاحترام الكامل لاستقلال توصيات أمينة المظالم وسرية العملية والمواعيد النهائية والإجراءات المعمول بها، والتي توفر اليقين القانوني لآليات الإدراج في القائمة والشطب منها.

وهذا يقودني إلى العمل الذي تقوم به أمينة المظالم التي نهنئها ونشكرها على استقلالها وكفاءتها المهنية وشجاعتها.

وقد سررنا بتلك التجربة، ونحن مهتمون بتطوير الفكرة التي قدمتها بعض الدول لتعميم ذلك الموقف على جميع لجان الجزاءات.

ونعتقد أن الاختصاصات التي أنشئ بموجبها ذلك المكتب لم تقصره فحسب على لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات، بل شملت جميع اللجان الأخرى أيضا. وعمل مجلس الأمن يجب أن يكون شفافا وأن يحترم سيادة القانون، وبالتالي، فإن تعيين أمين مظالم لدى كل لجنة من اللجان على حدة سيكون مبررا تماما.

ثانيا، لقد تزايد دور مجلس الأمن على مدى العقد الماضي في مكافحة الإرهاب وتطور بصورة سريعة للغاية. وتحققت نجاحات كثيرة منذ اتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويعرب وفد بلدي عن امتنانه للدعم الكبير الذي حظيت به تلك المسألة من لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

ويعتقد بلدي أن مواصلة إحراز التقدم تتطلب، أولا، إيلاء أهمية كبيرة لتعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ثانيا، وجوب مواصلة العمل بشأن إنشاء الآليات لتقديم المساعدة التقنية للبلدان التي تطلبها، وثالثا، وجوب اتباع نهج إقليمي يولي اهتماما خاصا لخصوصيات كل منطقة على حدة، مما يمكن من زيادة فهم التحديات والتوصيات السارية على واقع كل بلد.

وتتعلق النقطة الأخرى الهامة التي أود أن أضيفها بضرورة زيادة التركيز على الظروف التي تشكل مرتعا خصبا للإرهاب وتسمح بانتشاره. وغواتيمالا تعتقد أن الجهود الفعالة لمكافحة الإرهاب ترتبط بقدرتنا على المعالجة الناجحة للأحوال الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تؤجج هذه الظاهرة. وهكذا، فإن لمنع الأعمال الإرهابية ومكافحة التحريض على الإرهاب، بما في ذلك التطرف والتعصب، أهمية بالغة، وينبغي أن يشكلا الأساس في السعي إلى تحقيق حل دائم للتهديد المتمثل في الإرهاب.

وعلى نفس المنوال، نؤيد تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) ونرحب بإجراء استقصاء عالمي لحالة تنفيذه. ونقدر كثيرا ما ينجز من عمل لتقييم مختلف مستويات تجربة البلدان والمناطق ومشاكلها فيما يتعلق بتنفيذ القرار.

ثالثا، استخدم القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) باعتباره صكا من الصكوك الدولية الرئيسية للحيلولة دون وقوع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والمواد المتصلة بها في أيدي الأطراف الفاعلة من غير الدول، لا سيما الإرهابيين. والقرار ١٩٧٧ حدد الدور الرئيسي للأمم المتحدة ومجلس الأمن في تلك المسائل ووضع الشروط اللازمة لتشجيع المساعي المتعددة الأطراف.

إن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تقوم بدور أساسي في تنسيق وتحسين

كفاءة ما يُنْجزُ من أعمال. ونعتقد أن اللجنة وفريق الخبراء لديها عملا بصورة تستحق الثناء خلال الفترة المشمولة بالتقرير بغية تعزيز الأنشطة المكثفة على الصعيد الدولي لمكافحة مخاطر الانتشار وما ينطوي عليه من تهديدات.

وترحب غواتيمالا بما اتُخذ من تدابير لكفالة اتساق عمل اللجنة، وتعتقد أن مواصلة تلك الجهود أمر مهم. كما أثبتت لجنة ١٥٤٠ أنها آلية حيوية لدعم ومساعدة الدول الأعضاء من خلال مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز وتطوير قدراتها للتصدي لتلك التهديدات. وتنوه غواتيمالا بما أُنجِز من عمل في ذلك المجال وتشيد به.

وفيما يتعلق بفريق الخبراء لدى لجنة ١٥٤٠، نعتقد أن ما يقومون به عملا بالقرار ١٩٧٧ (٢٠١١) يكتسي أهمية بالغة. فلولا الدعم الذي يقدمه الفريق إلى الدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية، لكان من الصعب على الكثير منها وضع خطط العمل وتقديم التقارير الوطنية وإحراز التقدم بشأن التدابير اللازمة للامتثال لأحكام القرار. وهكذا، نود أن نشدد على وجوب أن تقوم اللجنة بإحالة توصياتها بشأن الخبراء الثمانية الذين تم انتقاؤهم وفقا للمعايير المتفق عليها سابقا، لا سيما التمثيل الجغرافي الواسع، إلى الأمين العام في أقرب وقت ممكن، لأنها تجسد المصالح المشروعة للمجتمع الدولي فيما يتعلق بالتمثيل المتوازن والمنصف. والقرار ١٩٧٧ (٢٠١١) واضح من حيث إنشاء المعايير لانتقاء الخبراء، التي لا بد من الامتثال لها لكفالة الإبقاء على مشروعية لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وغواتيمالا على ثقة بأن الهيئات الفرعية لمجلس الأمن ستواصل تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء، ومساعدتها على التغلب على العراقيل التي تعيق تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وإذ نعرب عن امتناننا للممثلين الدائمين لألمانيا والهند وجنوب أفريقيا، نود أن نؤكد لهم أيضا كامل دعمنا لعملهم.

السيد ألثاتي (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أشكر السفراء بيتر فيتيغ ممثل ألمانيا، وهارديب سينغ بوري ممثل الهند، وباسو سانغكو ممثل جنوب أفريقيا، على تقاريرهم المستفيضة عن عمل لجان مكافحة الإرهاب، وعلى ما أبدوه من ريادة وحيوية. والتوصيات والتحليلات كافة التي قدموها إلى المجلس تستحق الدراسة المتأنية.

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تسهم في تعزيز جميع قدرات الدول الأعضاء المتعلقة بتنفيذ التزاماتها عملا بمختلف الصكوك الدولية، وتعزيز التعاون الدولي على مكافحة الإرهاب. وبالتالي، من الأهمية بمكان أن نعزز أنشطة التنسيق، ونقيم باستمرار أساليب العمل ونعزز الأدوات المتاحة بغية التشجيع على تقديم المساعدة والتعاون فيما بين الدول الأعضاء.

وتود كولومبيا أن تشدد على أهمية العامل الذي تقوم به حاليا المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفريق الرصد التابع للجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات، وفريق الخبراء لدى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وفقا لولاياتها. هناك حاجة إلى مزيد من تقاسم المعلومات، ومزيد من التنسيق للزيارات إلى البلدان في إطار ولاية كل منها، ومزيد من الكفاءة في توفير المساعدة

التقنية ومتابعتها، ومزيد من توثيق العلاقات مع المنظمات الإقليمية والدولية وأجهزتها.

أود أن أشير إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ و ١٩٨٩. من الضروري الامتثال الصارم لأحكام القرار ١٩٨٩ (٢٠١١). يستند التنفيذ الفعال للجزاءات إلى المحافظة على القائمة مُحدّثة، وإلى نوعية المعلومات التي تقدمها الدول الأعضاء لتحديثها من حيث إضافة أسماء الأفراد أو الكيانات والإبقاء عليها وشطبها منها. وقد عززت إصلاحات نظام الجزاءات الواردة في القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) من الإجراءات القانونية الواجبة، والشفافية، وجودة القائمة. تمثل الإجراءات الجديدة لتحديث القائمة تقدما حقيقيا، وخصوصا فيما يتعلق بالأفراد الذين لم يعودوا على قيد الحياة أو الكيانات التي إما لم تعد موجودة أو لا يتوفر بشأنها سوى القليل جدا من المعلومات التي تحدد هويتها حيث من المستحيل اتخاذ إجراءات فعالة. لا بد من الامتثال للإجراءات والجداول الزمنية المنصوص عليها في القرار.

لا يزال تعزيز ولاية مكتب أمين المظالم حاسما بالنسبة لشرعية نظام الجزاءات. ويبيّن عدد طلبات الرفع من القائمة التي عالجها المكتب، وتقاريره إلى اللجنة والقرارات التي اتخذت حتى الآن نتيجة لذلك أن المكتب يشجع الشفافية وحقوق الضمانات على نحو فعال. ونحن نعتقد بقوة أنه ينبغي وضع هذه الآلية لجميع لجان الجزاءات.

أنتقل الآن إلى لجنة مكافحة الإرهاب، والدراسة الاستقصائية العالمية التي أجرتها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بشأن تنفيذ الدول الأعضاء لقرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥) (انظر S/2012/16)، التي تبين الإنجازات الهامة لجهود الدول الأعضاء لمكافحة الإرهاب. ويركز التقرير بشكل خاص على احترام حقوق الإنسان والوعي المتزايد بأن الاستماع للضحايا يمثل عنصرا استراتيجيا مهما في منع الإرهاب والتحريض على الأعمال الإرهابية. وينبغي للمديرية التركيز على ذلك الجانب أكثر. ويجب علينا أن نركز على حماية حقوق الضحايا وأسرهم والدفاع عنها. ويجب الإصغاء لما يقولونه، ولا بد أن تتوفر للدول الأعضاء الآليات اللازمة لتقديم المساعدة، ومداواة آلامهم واتخاذ التدابير الملموسة لحماية حقوقهم وتعزيزها. يشدد وفد بلدي على العمل الذي قامت به اللجنة في الآونة الأخيرة لاستعراض إجراءات التقييم الأولي لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، من أجل تحسين قيمتها كأداة لجمع المعلومات. نأمل أن ييسر الإجراء الجديد الحوار مع الدول الأعضاء.

إن انتشار جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل والمواد المتصلة بها، إلى جانب خطر وقوعها بأيدي الجماعات المسلحة غير الحكومية والإرهابيين، يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. ولذلك فمن الأهمية بمكان المحافظة على التعاون الوثيق والتنسيق الفعال بين لجان مكافحة الإرهاب ذات الصلة وأفرقة الخبراء التابعة لكل منها.

تدرك كولومبيا العمل الذي يجري القيام به على الصعد الإقليمي ودون الإقليمي والدولي لدعم تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتشيد بذلك العمل. لقد عقدنا لذلك العديد من الاجتماعات وحلقات العمل بشأن تعزيز القدرات الوطنية من خلال التعاون والمعونة. ساعدت هذه الحلقة الدراسية الأولى لمنطقة الأنديز بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التي عقدت ببوغوتا في آذار/مارس الماضي، على تحديد مجالات التعاون بين الأعضاء وسبل تحسين العلاقات بين دول منطقة الأنديز والمنظمات الإقليمية والدولية.

أنشأ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، الذي مدد ولاية لجنة القرار ١٥٤٠ لمدة ١٠ سنوات، فريق خبراء لدعم اللجنة في

أداء مهامها، على أساس الخبرة والتمثيل الإقليمي الواسع النطاق لأعضائها. ويؤكد وفد بلدي مجددا أهمية احترام تلك المعايير في عملية الاختيار التي تقوم بها اللجنة حاليا.

نحن نعتقد أنه ينبغي للجمعية العام أن تجري مناقشة جدية بشأن توصية الأمين العام بتعيين منسق لمكافحة الإرهاب تابع للأمم المتحدة خلال استعراض الجمعية لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. من أجل تجنب تكرار الهياكل القائمة، ينبغي للجمعية أن تضع في اعتبارها أنه تم تأسيس فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب للتأكد من التنسيق والانسجام في جهود الأمم المتحدة لمواجهة الآفة الدولية للإرهاب، لأنها تنفذ مبادئ ومقاصد من ميثاق الأمم المتحدة.

ولتيسير التنفيذ التام للالتزامات والوفاء بها بالكامل بموجب قرارات مجلس الأمن بشأن الإرهاب، نعتقد أنه من الضروري زيادة المساعدة التقنية المقدمة للدول الأعضاء في بناء قدراتها الوطنية وتوفير الأدوات التي تحتاجها لمواصلة حربها ضد الإرهاب.

السيد بريانس (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أشكر السفراء فيتيغ وبوري وسانغكو على إحاطاتهم الإعلامية وعلى عملهم رؤساء للجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٩ (٢٠٠٤). تمكن المجلس أن يبيّن في الآونة الأخيرة تصميمه على مكافحة الإرهاب في المناقشة التي جرت في ٤ أيار/مايو (انظر S/PV.6765)، واعتمد فيها البيان الرئاسي S/PRST/2012/17 بشأن الموضوع. إن عمل اللجان الثلاث يمثل استجابة هامة للتهديدات المستمرة والمتنوعة التي يشكلها الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها.

أنا أؤيد البيان الذي أدلى به رئيس وفد الاتحاد الأوروبي.

لقد تغير التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة لكنه لا يزال يشكل خطرا مباشرا. ولذلك يجب بذل الجهود الرامية إلى تحسين تنفيذ القرار ١٩٨٩ (٢٠١١). وفي ذلك الصدد، أثني على عمل فريق الرصد، الذي يسهم، من خلال إجراء اتصالات منتظمة مع الدول الأعضاء، في تحسين تنفيذ الجزاءات. كما ساعد على جعل قائمة الجزاءات أكثر عملية من خلال إيجاد آليات لتحسين دقتها بتعديل إجراءاتها لتيسير تنفيذها من جانب الدول والمؤسسات المالية.

ولكي يستمر التكيف مع التهديد، من المهم أن تواصل اللجان تعاونها مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. ولأن التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة اتسع نطاقه ليشمل مناطق جديدة، نعتقد أنه ينبغي لفريق الرصد التركيز بصورة مكثفة أكثر على تلك المناطق.

ونشير إلى أن القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) قد حسن ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة، وخاصة بفضل تعزيزه لدور أمين المظالم، الذي نشيد بعمله الممتاز. إن تقوية دور أمين المظالم، لا تعزز فحسب حقوق الأفراد والكيانات في القائمة، وإنما تمثل أيضا عاملا رئيسيا في ضمان شرعية القائمة.

يتسم تنفيذ الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة بالأهمية، ولكن نحن نعلم أن ذلك لوحده لا يمكن أن يشكل ردا على التهديد الذي يمثله الإرهاب. لذلك يجب على جميع الدول أن تبني آليات منع الإرهاب وقمعه. ولجنة مكافحة الإرهاب، بدعم من المديرية التنفيذية التابعة لها، تساعد الدول على أن تفعل ذلك. وقد أجرت اللجنة دراسة متعمقة لموارد جميع الدول واحتياجاتها، والفضل في ذلك يعود للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وإعداد التقييمات الأولية. ونحن نثني على الجهود الجارية لتحسين أداة التحليل تلك.

منذ الجلسة الأخيرة للمجلس بشأن الموضوع (انظر S/PV.6658)، تناولت اللجنة أيضا الدراسة الاستقصائية العالمية بشأن تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) (انظر S/2012/16)، الذي يهدف إلى منع التحريض على ارتكاب أعمال إرهابية. ومن الضروري أن يكرس التقرير جزءا لمعالجة حقوق الإنسان فيما يتعلق بهذا الموضوع المعقد. ونود أن نرحب كذلك بجهود اللجنة، وخاصة الجهود التي تبذلها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، من أجل إشراك منظمات أخرى في تلك الأنشطة، وبصفة خاصة في الاتصالات بين المديرية التنفيذية والمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب بشأن منطقة الساحل.

وأخيرا، ينبغي تشجيع عقد حلقات عمل مواضيعية، بما يسمح لنا بطرح مواضيع معينة تتصل بمكافحة الإرهاب على المستوى الإقليمي وتعزيز التعاون الإقليمي. وعلى سبيل المثال، أشير إلى حلقات عمل إقليمية تعقد بشأن منع إساءة استخدام المنظمات غير الربحية في تمويل الإرهاب. ونحن ندرك الصعوبات التي يمكن أن تصادفها منظمات غير حكومية معينة في تحوطها ضد هذا الخطر.

وما فتئ الإرهاب النووي والإشعاعي والبيولوجي والكيميائي من بين التهديدات الرئيسية لأمننا. وقد أكد المجلس على تلك النقطة مجددا في بيانه الرئاسي المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ (S/PRST/2012/14) خلال المناقشة بشأن الأمن النووي (انظر S/PV.6753). وأحرز تقدم في الاستجابة لذلك التهديد. وما أفرزه القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من تحديات وإجراءات منذ عام ٢٠٠٤ قد عمم على نطاق واسع من خلال الأمم المتحدة، واتخذت الدول تدابير عدة لتنفيذ القرار. وبصفة خاصة، ولأننا نجتمع بعد أسابيع قليلة من مؤتمر القمة بشأن الأمن النووي في سول، فقد بذلت جهود كبيرة على أعلى المستويات كافة لتحسين مكافحة الخطر الإرهابي النووي وتأمين الموارد الأكثر عرضة للخطر.

وفي هذا الصدد، يسرنا أن قمة سول أخذت مسألة الإرهاب الإشعاعي في الاعتبار تماما. كما أنها أتاحت الفرصة للتأكيد مرة أخرى على دعمنا الجماعي للصكوك والآليات القائمة لتعزيز الأمن النووي وإبراز ضرورة قيام الدول المعنية كافة بتنفيذ القرارات ذات الصلة تنفيذا كاملا. وفرنسا، من جانبها، قامت مؤخرا بإعادة صياغة القواعد المعمول بها في مجال الحماية المادية للمواد النووية. ولا بد من مواصلة كل تلك الجهود قبل انعقاد القمة الثالثة في هولندا في عام ٢٠١٤.

أما بالنسبة للجنة ١٥٤٠، فقد هيأ لها القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الأدوات لتحسين اضطلاعها بولايتها. ونرحب بالتقدم الذي أحرزته اللجنة في تنفيذه منذ اجتماعنا الأخير من خلال إبلاغ المجلس باستعراضها السنوي لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتوصياتها بشأن فريق الخبراء. ولكن هذا لا يكفي. فمن الأهمية بمكان إنشاء فريق الخبراء. ففي الوقت الحالي، لا يوجد غير ثلاثة خبراء يساعدون اللجنة، وعقودهم تنتهي في ٣١ أيار/مايو. ولا يمكن لهذا الوضع أن يستمر إذا استمر حجم العمل في الازدياد.

وفضلا عن ذلك، لا بد للجنة أن تضع أولويات محددة لعملها، بنص القرار، وأن تنمي تشارك المعرفة وأفضل الممارسات. ومن خلال الاستفادة الكاملة من تلك الصكوك الجديدة، يمكن للجنة ١٥٤٠ تحسين قدراتها، ويمكننا أن نقدم مساعدة حقيقية للبلدان في مكافحة الانتشار والتكيف مع التحديات الجديدة في هذا المضمار.

أنتقل الآن إلى المساعدة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وكما يعرف المجلس، يتولى بلدي تنسيق الفريق العامل بشأن تلك المسألة. وقد تحقق الكثير من التقدم حتى وإن كان الطريق أمامنا لا يزال طويلا. واللجنة تحدِّث قاعدة بياناتها بشأن طلبات المساعدة وعروض تقديمها بانتظام،

وقدمت تلك البيانات في اجتماع مجموعة الثمانية المعقود في واشنطن العاصمة في أواخر كانون الثاني/يناير. وفي هذا الصدد، نرحب بمساعي اللجنة والخبراء لتعزيز الحوار مع الفريق العامل التابع لمجموعة الثمانية في هذا المجال. وفضلا عن ذلك، فإن ترتيب الزيارات القطرية خطوة إلى الأمام ينبغي استمرارها. وأخيرا، ثمة جهود أخرى تبذل لتحسين إجراءات اللجنة بشأن تقديم المساعدة، وتحسين الاستجابة للطلبات ومواصلة الحوار المنتظم مع مختلف أصحاب المصلحة بشأن المساعدة.

ولا بد من مواصلة تحسين التنسيق بين لجان الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب دونما انقطاع، مع تعزيز التعاون أيضا مع المنابر الأخرى في الأمم المتحدة والمنتديات الخارجية، مثل المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب. ونحن نعول على الفريق العامل المعني بالتنفيذ لمكافحة الإرهاب لتعزيز ذلك التعاون.

أخيرا، وبما أن استعراض استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب سيجرى في حزيران/يونيه، من الضروري تعزيز التنسيق بين مختلف هيئات الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، نؤيد توصية الأمين العام بخصوص إنشاء منصب منسق لمكافحة الإرهاب في إطار الأمم المتحدة.

السيد بارهام (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، السفراء فيتيغ وبوري وسانغكو، على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة اليوم وقيادتهم الفعالة لتلك اللجان.

أبدأ بنظام جزاءات القاعدة. وأود أن أركز هنا على مسألتين: دور أمين المظالم وأهمية تطبيق الجزاءات بشكل صارم.

المملكة المتحدة تؤيد مكتب أمين المظالم بقوة. وضمان أن يتوفر لأمين المظالم الوصول إلى كل مصادر المعلومات الممكنة، بما في ذلك المعلومات المصنفة بالسرية، أمر بالغ الأهمية للعملية. والمملكة المتحدة من بين الدول التي عقدت ترتيبا مع أمين المظالم يجري التشارك من خلاله في المعلومات السرية ذات الصلة بطلبات الشطب من القائمة. وهذه الاتفاقات تعزز جهدنا الجماعي لضمان أن تبقى الجزاءات ناجعة ومستجيبة ومنصفة. ونشجع كل الدول الأعضاء على التوصل إلى اتفاقات خاصة مع أمين المظالم.

ويجب ألا نتقاعس إزاء التهديد الإرهابي العالمي الذي تشكله القاعدة. ونشجع لجنة الجزاءات على مواصلة عملها لضمان تنفيذ الجزاءات بشكل صارم. ونرحب بالعمل الفعال الذي يقوم به فريق الرصد تحقيقا لتلك الغاية.

ولا تزال جزاءات القاعدة مهمة للغاية. فهي تؤدي دورا حيويا في تعطيل المجموعات والأفراد، وزيادة صعوبة عملهم. والمملكة المتحدة ستواصل العمل بفعالية لضمان أن تضم القائمة الجهات التي تشكل التهديد الذي نواجهه اليوم فعلا.

وما فتئت الأمم المتحدة هي حجر الزاوية في جهود المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب. ونحن نعرف أن الإرهاب لا يمكن دحره إلا عندما تفي الدول الأعضاء بالتزاماتها بموجب قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وعندما تتعاون بالكامل من أجل تفنيد روايات الإرهابيين ومنع أنشطتهم. وفي هذا السياق، ندين الهجمات بالقنابل التي وقعت في دمشق اليوم وراح ضحيتها ما يزيد على ٤٠ شخصا وأصيب أكثر من ٣٠٠، معظمهم من المدنيين. وكما قال

وزير الخارجية البريطاني اليوم، ”ها هو الشعب السوري مرة أخرى يعاني نتيجة للقمع والعنف، الأمر الذي يجب أن ينتهي“.

ونثني على العمل القيم الذي تقوم به المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بقيادة السيد مايك سميث. وعمل المديرية التنفيذية مع الدول الأعضاء لمساعدتها على بناء القدرة على مكافحة الإرهاب يظل ضروريا. وتحقيق اتساق أكبر بين الأجزاء المختلفة في جهاز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب سيعزز جهودنا بشكل أكبر. وهذا يتطلب أن تعمل المديرية التنفيذية وفريق العمل المعني بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وجميع وكالات الأمم المتحدة ومكاتبها ذات الصلة معا بطريقة تعاونية ومتعاضدة على نحو متبادل. ولذلك، تؤيد المملكة المتحدة إعلان الأمين العام أنه سيسعى إلى تعيين منسق لمكافحة الإرهاب. ونتطلع إلى العمل مع الدول الأعضاء كافة، من خلال مجلس الأمن والجمعية العامة، لتحقيق ذلك.

وفي هذا السياق، نرحب أيضا بالاجتماعات الأولية عقب إنشاء مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، الذي أنشئ بتمويل سخي من المملكة العربية السعودية. ويمكن لهذا المركز أن يقدم دعما تشتد الحاجة إليه لأنشطة فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

ونحن إذ نعمل معا في مجال مكافحة الإرهاب، لا تغيب عن بالنا التحديات الخاصة التي يمثلها الانتشار لأمننا الجماعي. ونشجع الدول على تقديم معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وينبغي للدول أن تدرك أن العمل القائم لتحسين أمن المعلومات ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل، مثلا، يتصل بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وهذا النوع من الربط بين الأمور سيزيد من فعالية تقديم التقارير إلى اللجنة.

والمملكة المتحدة تشجع الدول كافة، حيثما ينطبق ذلك، على التفاعل مع المبادرات والاتفاقيات الدولية في مجال الأمن النووي. وينبغي لمن لم يصدقوا بعد على الاتفاقية المعدلة للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الحماية المادية للمواد النووية والاتفاقية الدولية المعنية بقمع أعمال الإرهاب النووي أن يفعلوا ذلك. أخيرا، نأمل أن يشكّل فريق خبراء لجنة القرار ١٥٤٠ على وجه السرعة بهدف التأكد من تمكّن اللجنة من الاستفادة من الدعم الكبير المقدم لها.

السيد فيتيغ (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدي بعض الملاحظات الموجزة بصفتي الوطنية، أولا فيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وثانيا فيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات. وأمهد لهذا البيان بالقول إن ألمانيا تؤيد البيانين اللذين سيدلى بهما في وقت لاحق باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة البلدان المتماثلة التفكير.

وكنت قد أعلنت أثناء الإحاطات الإعلامية الأخيرة المقدمة من قبل رؤساء اللجان الثلاث في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (انظر S/PV.6658) عن عقد مؤتمر للتوعية الصناعية في ألمانيا من أجل تعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويسرني أن أعلن بعد ستة أشهر أن حكومتي، قد نظمت بطريقة ناجحة – وبالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح – مؤتمراً للرابطات الصناعية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في فيسبادن، ألمانيا، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ نيسان/أبريل. ونرى أن المؤتمر كان مبتكراً ومفيداً وتطلعياً. فقد كان مبتكرا لأنه لم يسبق أن تمكّن مؤتمر على صلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من جمع مجموعة متنوعة كهذه من مختلف الجهات الفاعلة، وخاصةً من القطاع الخاص. وقد أصبح التفاعل حقيقة ممكنة عبر ما يزيد على ٢٥ من الرابطات الصناعية المشاركة، بين لجنة القرار

١٥٤٠ والصناعة في ما يربو عن ١٠٠ بلد، علماً بأن تلك الرابطات تمثل عدة آلاف من مؤسسات القطاع الخاص.

وكان المؤتمر مجدياً لأنه كان وافيا بالمتطلبات المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن بشأن الوصول إلى الصناعة فيما يتعلق بمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. وأعربت الرابطات الصناعية عن استعدادها لنشر الممارسات ذات الصلة. و لم يكن المزيد من التوعية وإنشاء قناة اتصال ثنائية الاتجاه بين اللجنة والقطاع الخاص سوى اثنين فحسب من العديد من المهام الناجمة عن ذلك الحدث.

ونرى أن المؤتمر كان تطلعياً، نظراً لإعراب العديد من المشاركين – إن لم يكن جميعهم – عن رغبتهم في إنشاء آلية للمتابعة. وسوف تستمر عملية فيسبادن. وبلدي على أهبة الاستعداد للإسهام بنشاط كبير في المتابعة من أجل تيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وعلى وجه التحديد، فإن وزارة الخارجية الألمانية على استعداد للمشاركة في استضافة المؤتمرات وحلقات العمل التي ستعقد لاحقاً وتركز على مسائل بعينها على أساس منتظم. وتعوّل ألمانيا أيضا على التزام الشركاء في هذا الصدد.

وأود أن أبدي بعض الملاحظات الإضافية بشأن لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. تولي ألمانيا أهمية قصوى لتنفيذ ولاية أمينة المظالم المكلفة بمساعدة اللجنة على كفالة حماية حق الأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة في محاكمة عادلة ومستقلة وفعالة. وسنواصل بصفتنا رئيسا للجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة التركيز على كفالة احترام الإجراءات والجداول الزمنية، فضلاً عن تقديم القرارات المعللة. ونثني على أمينة المظالم، القاضية كيمبرلي بروست، لعملها المهني وجهودها الدؤوبة.

ختاماً، وفيما يتعلق بالتعاون بين لجان مكافحة الإرهاب الثلاث ذات الصلة، تتشاطر ألمانيا الرأي القائل بوجود مجال لمزيد من التحسين. وينبغي الارتقاء بالتعاون إلى مستوى من التكامل أكثر طموحا، وأيضا في ضوء الاقتراح المقدم من قبل الأمين العام بشأن موافقة الدول الأعضاء على إنشاء منصب منسق الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وينبغي أن توافق اللجان وأفرقة الخبراء على تمثيل بعضها الآخر في أحداث التوعية على نحو أكثر تواترا. وينبغي أن تقتصر الحالات التي يشارك فيها ممثلون لأكثر من فريق واحد للخبراء في حدث التوعية نفسه لاستثناءات مبررة للغاية. وسوف يساعد هذا على الحفاظ على الموارد المحدودة وتوجيهها لأنشطة توعية أكثر تركيزا وفعالية، فضلاً عن تعزيز أثر مجلس الأمن في مجال مكافحة الإرهاب.

السيد ترار (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر السفير بيتر فيتيغ، والسفير هارديب سينغ بوري، والسفير باسو سانغكو على إحاطاتهم الإعلامية اليوم. ونعرب عن تقديرنا للتنسيق بين اللجان الثلاث، وللجهود التي تبذلها من أجل تعزيز المزيد من الشفافية والحوار مع الدول الأعضاء بشأن مجالات أنشطتها ذات الصلة.

ونشاطر وجهة نظر رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، القائلة بأن تهديد الإرهاب لا يزال مطردا، وأنه يجب أن توضع الآلية اللازمة لتنفيذ تدابير الجزاءات بطريقة ملائمة لتهديد الإرهاب، فضلا عن إدخال إجراءات عادلة وواضحة من قبل أمينة المظالم، على الأقل في عمليات رفع الأسماء من القائمة، إن لم يكن في جميع العمليات التي تضطلع بها اللجنة.

ونرى أن خطر الإرهاب المتنامي قد اتخذ أشكالا جديدة، مثل الأفراد الذين يستقطبون إلى التطرف عبر شبكة الإنترنت والمواقع المتطرفة في مختلف أنحاء العالم. وفي هذا السياق، فإن من المهم التأكد من أن قائمة الأفراد المستهدفين

تعكس الطابع المتغير للتهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة بصورة كافية. ونتفق على أن القائمة يجب أن تكون دقيقة وحديثة المعلومات مع سهولة استخدامها، إذا ما أردنا تنفيذ الجزاءات بطريقة ناجحة. وننوه بالجهود التي تبذلها لجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ فيما يتعلق بوضوح أساليب عملها وتحسين مبادئها التوجيهية. ونأمل أن تواصل اللجنة تحقيق قدر أكبر من الشفافية في عملها.

وتعرب باكستان عن تقديرها لتعزيز دور أمينة المظالم بموجب القرار ١٩٨٩ (٢٠١١). فمنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ رفعت أسماء أربعة أشخاص و ٢٣ من الكيانات المدرجة في القائمة بناء على توصية من أمينة المظالم. ونأمل أن يوكل دور مماثل إلى أمينة المظالم في عمليات إدراج الأسماء في القائمة. ونتوقع أيضا أن يساعد إظهار أثر إسهام أمينة المظالم بطريقة إيجابية على إدخال هذه المؤسسة في جميع نظم الجزاءات الأخرى من أجل ضمان مراعاة الأصول القانونية والشفافية في عملها.

ونرى أنه ينبغي استخدام زيارات فريق الرصد وأفرقة الخبراء إلى الدول على نحو يعزز التعاون فيما بينها عبر تيسير تقديم المساعدة التقنية وتشجيع الحوار البناء. ونأمل أن يستمر تقديم الإحاطات الإعلامية والتقارير اللاحقة للزيارات على أساس منتظم. فقد كانت هذه الأنشطة مجدية في تعزيز فهم اللجنة للمسائل التي تعمل عليها وتعزيز الشفافية في عملها.

غير أن التحدي الأكبر لنظام الجزاءات ينشأ عن تزايد عدد القضايا المعروضة على المحاكم. فقد طعنت المحاكم الباكستانية - على سبيل المثال - في العديد من الأسماء المدرجة في القائمة. و لم تحقق قرارات المحاكم المحلية والدولية ذات الصلة بنظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ذيوعا فحسب، بل دفعت تلك القرارات إلى الصدارة بالتحديات القانونية التي تواجه نظام الجزاءات نفسه. ولا يزال يتعين علينا أن نرى ما إذا كانت التغييرات الجديدة ستلبي متطلبات المحاكم في جميع أنحاء العالم، خاصةً وأن المجتمع القانوني يبدو أكثر ميلا إلى تقديم أدلة يمكن التحقق منها حتى يمكن قبولها في أي محكمة. وعليه، ينبغي أن تكون الأسئلة المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة والمعالجة الناجعة للمشاكل في صميم عمل اللجنة.

لقد أصبح الإرهاب آفة لجميع البلدان على حد سواء. ولا شك أن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) قد خلقا التزامات متساوية بالنسبة لنا جميعا. فالإرهاب ليس مشكلة محلية أو قاصرة على منطقة محددة. والمظاهر الحديثة للإرهاب والتغيرات التي تطرأ عليه - التي تتراوح من تطرف الأفراد مروراً بتمويله من قبل جماعات معروفة من مختلف أنحاء العالم - إنما تشكل خطرا على سلام وأمن العالم بأسره. ولذلك ينبغي أن تبنى التدابير المتخذة لمكافحة هذه المشكلة على المساواة في الواجبات، والتعاون والتنسيق الدوليين.

لقد حقق التعاون العالمي ضد الإرهاب نجاحا باهراً. فقد تمكن العمل الحازم والجماعي من احتواء جداول أعمال العنف الخاصة بالإرهابيين وعرقلتها. غير أنه يجب أن تقترن الاستجابة الفورية وفي الأجل القصير في مجال مكافحة الإرهاب، باستراتيجية واضحة في الأجل الطويل بغية ضمان وضع حد لهذا التكتيك الفتاك. ويجب أن تتضمن استراتيجية من هذا القبيل العناصر التالية: معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب، بما في ذلك، في جملة أمور، نزع الشرعية عن الفكر الإرهابي. ويجب علينا بذل مزيد من الجهد لمعالجة مسائل مثل الحرمان من الحق في تقرير المصير، والتدخل العسكري، وعدم استخدام القوة، ومعالجة المسائل الهيكلية وفي نطاق أوسع، بما في ذلك المظالم السياسية والاقتصادية، وكفالة أن تكون أنشطة مكافحة الإرهاب متفقة تماما مع

القانون الدولي واحترام سيادة الدول وحقوق الإنسان الأساسية.

ونؤيد جهود لجنة مكافحة الإرهاب الرامية إلى تعزيز وتيسير تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وننوه بالدراسة الاستقصائية العالمية بشأن تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). إن مسألة حظر التحريض على ارتكاب أعمال إرهابية مسألة معقدة للغاية. إذ تشمل منع التحريض على ارتكاب أعمال إرهابية من جهة، بينما تنطوي على تحدي كفالة حرية التعبير من جهة أخرى، ولذا تنشأ الحاجة إلى الحفاظ على التوازن الدقيق. وفضلا عن ذلك، يجب بذل كل الجهود لمكافحة التحريض في ضوء المبدأ المتفق عليه المتمثل في أنه لا يجوز ولا ينبغي ربط الإرهاب والتطرف بأي دين أو جنس أو عرق أو عقيدة أو نظام للقيم أو ثقافة أو مجتمع.

يؤيد وفد باكستان الأنشطة التي تضطلع بها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ولا سيما في ميدان بناء القدرة. إن حلقات العمل الإقليمية التي تنظمها المديرية التنفيذية في آسيا وأفريقيا بشأن مواضيع محددة ستحقق الكثير في مجال تعزيز قدرات الدول من أجل مكافحة الإرهاب بفعالية. تشارك باكستان بصفة منتظمة في حلقات العمل الإقليمية التي تنظمها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. وشاركت باكستان في حلقة العمل الإقليمية الخامسة في نيودلهي في آذار/مارس ٢٠١٢. ونعتزم عقد حلقة العمل الإقليمية السادسة لضباط الشرطة والمدعين العامين والقضاة في جنوب آسيا بشأن مكافحة الإرهاب، في إسلام أباد في وقت لاحق هذا العام.

وتتشاطر باكستان الشواغل العالمية إزاء إمكانية حصول أطراف من غير الدول على أسلحة ومواد الدمار الشامل، فضلا عن وسائل إيصالها. وعلى الصعيد الوطني، اتخذنا عدة تدابير تشريعية وتنظيمية وإدارية للتصدي لتلك التحديات المحتملة. لقد قدمنا أربعة تقارير شاملة بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). تضطلع اللجنة ١٥٤٠ والخبراء الذين يساعدونها بدور هام وتكميلي للدور الذي تضطلع به أنظمة المعاهدات القائمة والمنظمات الدولية في ميدان أسلحة الدمار الشامل. وسنواصل دعم جميع الجهود الدولية التي تبذل لتعزيز الحلول العادلة والمنصفة للتحديات المتعلقة بالأسلحة وعدم الانتشار.

إن التنسيق والتعاون فيما بين خبراء اللجان الثلاثة آلية مفيدة لمساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ قرارات مجلس الأمن. وفي القيام بتلك الجهود، تعمل اللجان وخبراؤها من أجل تحقيق الهدف المشترك المتمثل في منع الأنشطة الإرهابية ومعالجة الاتجار غير المشروع بأسلحة أو مواد الدمار الشامل ووسائل إيصالها. هناك مجالات تآزر في عمل اللجان، من قبيل دعم الدول في بناء قدراتها وعمليات إنفاذ القانون ومراقبة الحدود. ومع ذلك للجان ولايات متمايزة ومجالات تركيز محددة. لا بد من الالتزام بهذا الطابع المتفاوت للولايات والتركيز. من الأفضل تجنب الازدواجية والتداخل في الأنشطة والولايات.

إن تشكيل الخبراء في اللجان يحتاج إلى ترشيد وإصلاح. مع التحول في مجال العمل الأساسي لهذه اللجان من وضع الأطر إلى التنفيذ، ولا سيما من خلال تقديم المساعدة وبناء القدرات، سيكون من الحصافة تنويع مجمع الخبراء من مناطق جغرافية مختلفة. ومن شأن هذا الجهد أن يساعد أيضا في تعزيز مستوى أفضل من التفاهم والملكية لتلك المسائل الهامة بالنسبة لعدد كبير من الدول الأعضاء.

نحن نثمن تبادل المعلومات فيما بين الخبراء وجهودهم للتوفير في التكاليف عن طريق التمثيل بالتبادل في لقاءات التواصل والاجتماعات المشتركة كل في إطار ولايته.

ونتطلع إلى تلقي تعليقاهم وتقييمهم بشأن مجالات التداخل والتآزر في عملهم وولاياهم وأنشطتهم.

السيد بوشعرة (المغرب) (تكلم بالفرنسية): أود، بادئ ذي بدء، أن أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة. وأود أيضا أن أشكر الممثلين الدائمين للهند وألمانيا وجنوب أفريقيا على إحاطاهم الإعلامية بشأن عمل اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونثني على العمل الرائع الذي أنجزوه وأؤكد لهم دعم المغرب المستمر في معرض أدائهم للمهام الهامة للجان الثلاث التي يرأسوها. تمكن المغرب من التعاون بشكل نموذجي مع اللجان الثلاث وأفرقة خبرائها، ولن يدخر المغرب، بصفته عضوا في المجلس، وسعا في الجهود الجماعية الرامية إلى تعزيز دورها وتحسين إجراءاها.

أتاحت المناقشة المفيدة جدا التي أجراها المجلس في ٤ أيار/مايو (S/PV.6765)، بناء على المبادرة الجديرة بالثناء التي اتخذها جمهورية أذربيجان، فرصة مثالية لإعادة تأكيد تصميمنا على مواصلة جهودنا المشتركة الرامية إلى تعزيز وتكييف إجراءات مجلس الأمن، بما في ذلك إجراءات اللجان الثلاث، لمكافحة الإرهاب بجميع صوره ومظاهره.

ونرحب بأن مجلس الأمن يواصل اتخاذ تدابير هامة من أجل تدعيم عمل لجان مكافحة الإرهاب وتكييف ولاياها وعملها مع تطور التهديدات واحتياجات الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، نؤيد مساعي اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التي تساعدها من أجل تحقيق المزيد من التنسيق والاتساق والتواؤم في معرض تنفيذ الولايات المناطة بكل منها. ونؤيد أيضا زيادة الشفافية وتكثيف الحوار مع الدول الأعضاء من أجل التعرف على احتياجاها والاستجابة على النحو المناسب لطلبات المساعدة التي تقدمها.

بعد أكثر من عقد من الزمان، لا تزال لجنة مكافحة الإرهاب ضرورية في مكافحتنا الجماعية للإرهاب. إن تنقيح ولايتها بعد اعتماد القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠) جعل من الممكن التركيز بدرجة أكبر على مجالات محددة تتطلب المزيد من الاهتمام والعمل. ونشيد بالمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لإتمام الدراسة الاستقصائية العالمية عن تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) (انظر S/2012/16). إن الاستنتاجات المفيدة للدراسة الاستقصائية إسهام هام في جهود الدول الأعضاء لمكافحة الأشكال الجديدة للتطرف والتحريض على الإرهاب.

يؤيد المغرب النهج العام للجنة مكافحة الإرهاب، الذي يهدف إلى ترسيخ نهج استراتيجي وشفاف من جهة، وتعزيز دور اللجنة في تيسير وتنسيق تقديم المساعدات التقنية في مجال بناء قدرات الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب من جهة أخرى. إن تنظيم المديرية التنفيذية لحلقات عمل مواضيعية بنهج إقليمي وأقاليمي إزاء الجوانب الفنية في مجال مكافحة الإرهاب يظل أداة مفيدة في بناء قدرات الدول الأعضاء وتحسين التنسيق بين أجهزة مكافحة الإرهاب فيها. ونشجع المديرية التنفيذية على أن تستكشف، جنبا إلى جنب مع كل شركائها، تكثيف أنشطتها لتعزيز الحوار والتعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء، ولا سيما على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

وفي ما يتعلق بالشواغل التي أعرب عنها أعضاء المجلس أثناء الاجتماع الرفيع المستوى المعقود في ٤ أيار/مايو، وخاصة بشأن الحالة الحرجة في منطقة الساحل، نعتقد أنه ينبغي للجنة مكافحة الإرهاب، إضافة إلى اللجنتين ١٢٦٧ و ١٥٤٠، إيلاء اهتمام خاص لتلك المنطقة، التي شهدت مؤخرا تصاعدا في الهجمات الإرهابية وفي درجة تعقيد هذه الهجمات التي تقوم بها جماعات تعمل في مناطق تعاني من المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية. والمغرب على

استعداد لتأييد جميع الإجراءات المحددة التي يتخذها المجلس بهدف مكافحة خطر الإرهاب في منطقة الساحل.

إن نظام الجزاءات المنشأ عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) أحد أنجع أدوات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ويبقى رمزا لتصميمنا الجماعي على مكافحة التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة وما يرتبط بها من جماعات. ونشيد بعملية الاستعراض المنتظم للقائمة الموحدة، التي ارتقت بنوعيتها ومن ثم جعلت نظام الجزاءات أكثر فعالية. من الضروري مواصلة هذه الممارسة بنفس المثابرة والانضباط بغية صون مصداقية النظام والحفاظ على مواكبته لتطور التهديد والتغييرات الهامة في أسلوب عمل الجماعات الإرهابية. وفي هذا الصدد، نلاحظ مع الاهتمام التوصيات التي قدمها فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات إلى اللجنة في تقريره الثاني عشر، ولا سيما في ما يتعلق بسبل تكييف نظام الجزاءات مع الانتشار الإقليمي لتهديد القاعدة.

ونظل، بوجه عام، نحبذ زيادة التنسيق مع الدول الأعضاء، بهدف دعمها فيما تفي بالتزاماتها بموجب نظام الجزاءات. ومن المهم، قدر الإمكان، مراعاة السياق المحدد لكل منطقة والتحديات الخاصة التي يواجهها كل بلد.

استمرار إصلاح إجراءات اللجنة لجعلها أكثر عدالة وشفافية هدفاً مهماً لا يزال يستحوذ على اهتمام جميع أعضاء اللجنة ويشجعهم على العمل. وفي هذا الصدد، نود أن نشيد بأمينة المظالم، السيدة كيمبرلي بروست، لالتزامها وللعمل الممتاز الذي اضطلعت به.

فيما يتعلق باللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فإن المغرب، الذي قدم تقريراً أوليا ومعلومات إضافية، ويرحب بعمل اللجنة ودورها ودور رئيسها في مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل ومنع الجهات الفاعلة من غير الدول من الحصول عليها. يجسد التقرير الأول (79/2012/5) المُعد عملاً بالقرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، والمقدم إلى المجلس في شباط/فبراير ٢٠١٢، الجهودَ التي بذلتها اللجنة في ذلك الصدد، ويتضمن مقترحات اللجنة لجعل عملها أكثر فعالية في المستقبل وتحسين تفاعلها مع الدول الأعضاء. في ذلك السياق، نود أن نؤكد على مدى أهمية تعزيز الأنشطة التي تنطوي على المساعدات والتعاون الدولي لتلبية احتياجات الدول الأعضاء. ينبغي أن توفر المبادىء التوجيهية التي وضعتها اللجنة قاعدة للحوار مع الدول الأعضاء من أجل تحديد أوجه القصور والصعوبات في تنفيذ القرارات.

وأخيراً، إذا كان للجنة أن تكون قادرة على الوفاء بدورها في دعم جهود التنفيذ الوطنية، فيجب أن يكون تحت خدمتها فريق خبراء ذي كفاءة عالية ليوفر لها الخبرة اللازمة. في ذلك الصدد، من الضروري أن تكمل اللجنة تعيين أعضاء جدد في فريق الخبراء، واضعة في الحسبان نوع الخبرة المطلوبة ومبدأ التمثيل الجغرافي.

السيد كاندانغا – باريكي (توغو) (تكلم بالفرنسية): أود، بالنيابة عن وفد توغو، أن أعرب عن امتناننا لرؤساء اللجان الثلاث، السفراء بيتر فتيغ، وهارديب سينغ بوري، وباسو سانغكو، على الإحاطات الإعلامية التي قدموها، ولأعضاء الفريق على العمل المفيد جداً الذي قاموا به. كما أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديرنا للدور الذي اضطلعت به أمينة المظالم، السيدة كيمبرلي بروست، في السعي لتوفير المعلومات المطلوبة من أجل التنفيذ الصحيح للقرارات ذات الصلة. وأخيراً، أود أن أعرب عن تقديرنا للعمل الجدير بالثناء الذي قام به فريق الرصد التابع للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) فيما يتعلق بتنظيم القاعدة ومن يرتبط به من الأفراد والكيانات، وعمل الخبراء بالمديرية التنفيذية التابعة للجنة مكافحة الإرهاب.

لقد ألقت الإحاطات الإعلامية التي قدمت اليوم الضوء على حاجة المجتمع الدولي إلى إنشاء تآزر حقيقي في عمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) فيما يتعلق بتنظيم القاعدة ومن يرتبط به من الأفراد والكيانات، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بهدف مكافحة الآفات التي تهدد السلم والأمن الدوليين مكافحة فعالة.

قبل أيام قلائل، تحديدا في ٤ أيار/مايو (انظر S/PV.6765)، أجرى مجلس الأمن مداولات بشأن الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين والحاجة إلى التعاون بين الدول الأعضاء أنفسها، وبين المنظمات من غير الدول، وبين الدول وهذه المنظمات، بهدف منع التهديد من أن يصبح دائماً، ومنع وقوع بعض المواد في أيدي الجماعات الإرهابية مثل تنظيم القاعدة (انظر S/PV.6765).

تكشف الإحاطات الإعلامية التي قُدمت للتو، في كثير من الجوانب، كيف تصدت اللجان الثلاث لهذه الحاجة إلى التعاون لمواجهة الإرهاب. وفي ذلك الصدد، يود وفد بلدي أن يثني على العمل الذي قامت به اللجان، التي تظل جزءاً حيوياً من الترسانة المؤسسية لمجلس الأمن في كفاحه الجاري ضد الإرهاب. يتطلب هذا الكفاح التعاون والمساعدة من جانب الكيانات الإقليمية المنوط بها تعزيز تنفيذ قرارات المجلس الثلاثة ذات الصلة، فضلاً عن بناء قدراتها.

وغني عن القول إن عالمنا يؤرقه، اليوم أكثر منه في الماضي، هاجس تهديدات جديدة للسلم والأمن الدوليين تتضمن، بطبيعة الحال، وقوع أسلحة الدمار الشامل والأسلحة النووية وبعض المواد الخطيرة الأخرى في أيدي الجهات الفاعلة من غير الدول. يجب أن نقف صفاً واحداً في مواجهة تلك التهديدات. لقد أوضحت الإحاطات الإعلامية التي قدمت اليوم الأمور بصورة كافية. غير أن بلدي يود أن يدلي بالملاحظات التالية.

أولاً، مما يبعث على السرور أن نحيط علماً، حسبما جاء في آخر تقرير قدمته تلك اللجان إلى المجلس، بأن تقدماً كبيراً قد أحرز من حيث التعاون بين الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في تنفيذ القرارات المذكورة أعلاه، ومن حيث بناء قدرات مختلف أصحاب المصلحة والمساعدة المقدمة إليهم في مجال اعتماد أفضل الممارسات والوفاء بالتزاماتهم عملاً بتلك القرارات.

في ذلك المجال قيد النظر، نرحب برغبة الدول في تقديم المعلومات الضرورية، مما يسمح للجان بالوفاء بالتزاماتها المرتبطة بولاية كل منها. ويعود الفضل في حدوث تلك التطورات الإيجابية إلى فريق الخبراء وإلى اللجان على حد سواء.

ثانياً، بالانتقال إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣، نلاحظ أن تقييم التقدم المحرز في التنفيذ يعبر عن الحاجة إلى تحسين الإجراءات التي تتخذها الدول لتنفيذ القرار. ومع ذلك، فإن التقييم يدعو إلى زيادة الوعي وبناء القدرات، لا سيما بالنسبة للدول، من أجل تمكينها من فهم هذه الوثيقة بصورة أفضل، مما سيؤدي في رأينا إلى نتائج أكثر حسماً. وندعو المديرية التنفيذية التابعة للجنة مكافحة الإرهاب إلى مواصلة عملها الدؤوب بالنيابة عن الدول.

وبالانتقال إلى لجنة القرار ١٥٤٠، نود أن ننوه بأن اللجنة تقوم حالياً بتنشيط قدرات خبرائها، الذين يؤدون، مع ذلك، عملاً ممتازاً من شأنه أن يمكّن اللجنة من الوفاء بولايتها إلى أقصى حد ممكن. بيد أن وفد بلدي يود أن يذكر – وهذا من الشواغل الرئيسية للجنة في سياق القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) – بأن تعيين الخبراء ينبغي أن يأخذ بعين

الاعتبار مجال خبراتهم ومبدأ التوزيع الجغرافي. ومن رأي بلدي أن القرار يعتبر هذين المعيارين تراكميين. لذا فإننا نأمل أن يستحوذ هذان المعياران على انتباه المجلس من أجل جعل اللجنة أكثر شمولاً والسماح بتجسيد شواغل جميع المناطق.

تود توغو أن تدعو الدول إلى أن تقيّم، علاوة على ذلك، حجم العمل الذي ينتظر هذه الكيانات المختلفة، لا سيما لجنة القرار ١٥٤٠، من أجل النظر في إمكانية تعزيزها من حيث الهيكل والعمالة التقنية.

وأخيراً، يحث وفد بلدي اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) فيما يتعلق بتنظيم القائمة ومن يرتبط بها من الأفراد والكيانات على مواصلة العمل الرامي إلى المزيد من الترشيد، وذلك من حيث المعايير وإجراءات الإدراج في القائمة والشطب منها من أجل منع الإرهابيين الذين من المفترض أنهم تابوا أو ماتوا من العودة إلى حمل السلاح من جديد، مما يعرض للخطر أو ينقض عملاً دؤوباً وتضحيات على مدى سنوات طويلة.

السيد مورايس كابرال (البرتغال) (تكلم بالإنكليزية): أود في البداية شكر السفراء فيتيغ وهارديب سينغ بوري وباسو سانغكو، على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة والإشادة بعملهم وقيادتهم والتزامهم خلال رئاستهم اللجان الثلاث المركزة على مكافحة الإرهاب.

إن البيان المقرر الإدلاء به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي يعكس بشكل طبيعي وجهات نظر البرتغال بشأن هذه المسألة الهامة. لكن اسمحوا لي بالتركيز على بعض الجوانب التي تشكل أهمية خاصة لبلدي، بدءا باللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة ومن يرتبط به من أفراد وكيانات، التي قامت بعمل مكثف وجدير بالإشادة، خصوصا فيما يتعلق باستعراض قائمة جزاءاتها.

فيما يخص مسألة الرفع من القائمة، من دواعي سرورنا التعبير عن التقدير للتحسينات الكبيرة التي أدخلها مكتب أمين المظالم فيما يتعلق باتباع إجراءات منصفة وواضحة فيما يتعلق بالرفع من القائمة، ومن ثم توطيد آلية الجزاءات وفعاليتها. إننا نغتنم هذه الفرصة لتسليط الضوء مرة أخرى على الدور النشط الذي تضطلع به القاضية كيمبرلي بروست فيما يخص تحقيق تلك الأهداف طبقا لولايتها. على غرار المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، فقد أبرمنا اتفاقا لتبادل المعلومات السرية مع القاضية بروست، ونشجع باقي الدول على أن تحذو نفس الحذو. ونرى أنه يتعين أن يشجعنا النجاح الذي أحرز حتى الآن، والدور الذي يضطلع به أمين المظالم في نظام الجزاءات ذاك، على النظر في الخطوة المنطقية القادمة، المتمثلة في إدخال نفس الآلية في إطار نظم الجزاءات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، وهذه فكرة تستحق دعمنا النشيط ودعم باقي أعضاء المجلس.

فيما يخص الجانب الآخر لتلك المسألة، ومرة أخرى من أجل تعزيز فعالية نظام الجزاءات، فإننا نعتقد بأنه يتعين بذل الجهود لمواصلة تحديث القائمة، بغية إدراج الأفراد والكيانات التي تتولى حاليا قيادة القاعدة أو الجماعات المرتبطة بها وتدعمها، لكنها لم تدرج بعد في القائمة. ونرحب أيضا بالعمل العالي الكفاءة الذي يستمر فريق الرصد التابع للجنة وطبقا لتوجيهاتها، في القيام به.

فيما يتعلق باللجنة المنشأة بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) المرتبط بمكافحة الإرهاب، أود تسليط الضوء على ثلاثة جوانب. يتمثل الجانب الأول في الحاجة إلى تشجيع الدول ومساعدتها فيما يخص وضع استراتيجيات شاملة

ومتكاملة لمكافحة الإرهاب والوقاية منه: ولا تكرس تلك الاستراتيجيات لإنفاذ القانون ولنهج رد الفعل فحسب، بل أيضا لمعالجة الظروف المؤدية إلى التطرف وتجنيد الأفراد لأغراض إرهابية، مما يعني أن عليها أن تتضمن بذل جهود وقائية متواصلة واتخاذ تدابير ذات طابع هيكلي شامل. وندعو إلى أن يكرس الاجتماع الاستثنائي الذي ستعقده لجنة مكافحة الإرهاب لاحقا هذا العام لتلك المسألة الهامة.

ثانيا، إننا نثمن عاليا الاهتمام الذي تحظى به جهود لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية، الرامية إلى المساعدة على تعزيز برامج المساعدة التقنية الثنائية والمتعددة الأطراف، حسب الاقتضاء، من أجل مساعدة الدول والأقاليم المتضررة من الإرهاب بوجه خاص. في الواقع، يبدو أن النهج الإقليمي يسهم غالبا في إيجاد إطار بالغ الفعالية، من خلال تعزيز الحلول الإقليمية التي تناسب الوقائع في الميدان، ويمكنها الاستجابة على نحو أفضل لتحديات مماثلة والبناء على عناصر قوة وقدرات مشتركة. في ذلك الصدد، فإننا نرحب بعروض المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب الإقليمية والمواضيعية بشأن غرب أفريقيا، والقرن الأفريقي ومنطقة الساحل والمغرب العربي.

أخيرا وليس آخرا، دعوني أجدد التأكيد على الأهمية الخاصة التي يكتسيها ضمان امتثال تدابير مكافحة الإرهاب بالكامل للالتزامات المترتبة بموجب القانون الدولي، خصوصا في مجالات حقوق الإنسان واللاجئين والقانون الإنساني على المستوى الدولي. ويشكل الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون أيضا في نظرنا، أداة لا غنى عنها من أجل المكافحة الفعالة للتشدد والتصدي لدعوات الإرهاب وخطابه. في ذلك الصدد، نواصل دعم الجهود التي تبذلها اللجنة ومديريتها التنفيذية، ونتطلع للعرض المواضيعي القادم بشأن حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب.

ننتقل الآن إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وأود أن أشيد بتنفيذها لأهم الأحكام الواردة في القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، وهي الاستعراض السنوي الأول للتقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء وباقي أصحاب المصلحة فيما يخص تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فضلا عن التوصيات التي قدمتها اللجنة فيما يخص تشكيل فريق الخبراء. ويضطلع فريق الخبراء بدور أساسي فيما يخص مساعدة اللجنة، وأتشاطر الشعور بالحاجة الملحة لاستكمال العملية. أخيرا، أود أيضا شكر مكتب شؤون نزع السلاح على استعداده للاشتراك مع اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠، فيما يخص دعم تنفيذ القرار على الصعد الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية.

في الختام، أود إعادة التأكيد على دعمنا لكل تدبير يمكن أن يكون له دور فعال فيما يخص تعظيم التنسيق بين جميع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة بالجهود الرامية إلى منع الإرهاب والتصدي له. من بين تلك الوسائل، نعتقد أنه يتعين إسناد الولايات للبعثات والمكاتب السياسية التابعة للأمم المتحدة في الميدان، التي هي في وضع موات على نحو خاص، من أجل تقييم مخاطر الإرهاب وأشكال التطرف العنيف، وتوفير الموارد الملائمة لها لتقديم المشورة والمساعدة بشأن الجهود الوقائية الملائمة. على غرار العديد من الأخطار الدولية الأخرى، فإننا نعتقد بقوة بأن الوقاية مهمة من أجل تحقيق النجاح في الأجلين المتوسط والطويل فيما يخص مكافحة الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أدلي الآن ببيان بصفتي ممثل أذربيجان.

في البداية، أود شكر السفراء فيتيغ وبوري وسانغكو على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة، والتعبير عن تقديرنا لعملهم

الممتاز وقيادهم المهنية للجان الثلاث التي أسندت لها ولايات مكافحة الإرهاب، خلال عامهم الثاني.

إن أذربيجان تدعم بقوة التعاون الوثيق والتنسيق الفعال بين تلك اللجان. وقد أكد البيان الرئاسي الذي اعتمده المجلس الأسبوع الماضي (S/PRST/2012/17) من جديد على الحاجة إلى تعزيز التعاون المستمر بين اللجان وأفرقة خبرائها. ويشكل تبادل المعلومات وأنشطة التوعية المشتركة والزيارات القطرية والأنشطة المنسقة مع المنظمات الدولية والإقليمية، والاجتماعات والعروض المشتركة، كلها أدوات مهمة لتحقيق التعاون الفعال. في ذلك الصدد، من دواعي سرورنا الإحاطة بأن التعاون المتزايد في بعض المجالات بين أفرقة الخبراء، ونأمل في رؤية تعاون أكبر في المجالات الأخرى كذلك.

فيما يخص اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، أود التأكيد على الأهمية الكبيرة للتنفيذ الكامل من جانب الدول الأعضاء للقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٩٦٣ (٢٠١٠)، والتشديد على الدور المحوري الذي تضطلع به لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية، فيما يخص تعزيز التنفيذ وتيسيره.

ورحبنا بالدراسة الاستقصائية العالمية التي صدرت في وقت سابق من هذا العام، المتعلقة بتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) (انظر S/2012/16). كما أننا راضون على النهج الشامل للدراسة الاستقصائية، الذي تضمن تحليل التنفيذ، حسب المنطقة الجغرافية ووفقا للموضوع، وتقييم تطور التحديات وتحديد فجوات التنفيذ التي واجهتها الدول الأعضاء. ونشيد أيضا بالنهج الجديدة والعملية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب فيما يخص مساعدة الدول الأعضاء على تعزيز تنفيذها، التي تشكل في رأينا الجانب الأكثر أهمية من الدراسة الاستقصائية الذي يتعين أن توليه الدول عناية خاصة.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، نتشاطر الرأي القائل بأن القاعدة وما يرتبط بها من أفراد وكيانات، لا يزالون يشكلون تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. إن أذربيجان ترحب بالجهود المستمرة التي تبذلها اللجنة لمواجهة إرهاب تنظيم القاعدة. ونقر بإسهام النهج العملي للجنة فيما يخص قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، بما في ذلك تحديثاتها واستعراضها بشكل منتظم، في التنفيذ العالمي والفعال للجزاءات. ومن المهم ضمان اللجنة التنفيذ الكامل للجزاءات وتكييفها بشكل ملائم من أجل التصدي للتهديدات الراهنة التي مصدرها القاعدة والمرتبطين بها.

كما نود أيضا الإشارة إلى الدعم الذي يقدمه فريق الرصد من خلال أنشطة التوعية، بما في ذلك الاشتراك مع الدول الأعضاء والتعاون مع مختلف المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني. لقد اضطلع فريق الرصد بدور حاسم فيما يتعلق بزيادة معارف نظام الجزاءات وإدراكه، كما نسلط بوجه خاص إسهامه في استكمال الموجزات السردية المتعلقة بمجمل البيانات المدرجة في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة.

تقدر أذربيجان تقديرا عاليا أنشطة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، خصوصا تفاعلها الوثيق مع الدول الأعضاء. ومن الضروري مواصلة اللجنة التماس إعداد الدول الأعضاء لتقارير بشأن التنفيذ على المستوى الوطني، بدعم من فريق الخبراء، والعمل معها بشكل بنّاء من أجل زيادة عدد تلك التقارير.

في الوقت نفسه، نعتقد أن الانتهاء من إنشاء فريق الخبراء الذي سيساعد اللجنة في تنفيذ ولايتها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أمر بالغ الأهمية. ومع ذلك لا يمكننا أن نسمح، في سياق القيام بذلك، بتمثيل أية منطقة تمثيلا زائدا في فريق الخبراء الصغير ذاك. وفي هذا الصدد، نؤكد من جديد إيماننا الراسخ بأن التمثيل الجغرافي الواسع يجب أن يكون أحد المعايير الرئيسية في اختيار الخبراء المناسبين للعمل في الفريق.

أستأنف مهامي بصفتي رئيس المجلس.

وأعطي الكلمة الآن لممثل إسبانيا.

السيد أرياس (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): أرحب بهذه الفرصة لوفد بلدي للمشاركة في هذه المناقشة حول الأنشطة التي تضطلع بها لجان مجلس الأمن الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، نود أن نؤيد تأييدا كاملا مضمون البيان الذي سيدلي به ممثل وفد الاتحاد الأوروبي.

نعرف جميعا أن الإرهاب يشكل تهديدا عالميا ومعقدا ومتغيرا باستمرار يتطلب منا مواصلة تكييف قدراتنا على الاستجابة. ولهذا السبب، يجب أن نستمر في تشجيع وتعزيز التعاون على جميع المستويات. ويجب ألا نغفل عن حقيقة أن العوامل الأيديولوجية وراء الجريمة المنظمة أو الصراعات التي لم تُحل أو الاغتراب أو التهميش الاجتماعي أو غياب الاندماج السلمي في المجتمعات المحلية كثيرا ما تتلاقى في الإرهاب. ومن ثم، فإنه إلى جانب الأنشطة البالغة الأهمية للشرطة والقضاء، ينبغي أن تتضمن الاستجابة في كثير من الأحيان عنصرا إنمائيا.

والحلول الأحادية الجانب أو المخصصة ليست خيارا صحيحا. وعليه، فإن الأمر يتطلب اتباع نهج مشروع ومنهجي يقوم على التعاون الدولي. وتحقيقا لهذه الغاية، فإننا نعكف على بناء نظام متعدد الأطراف مُرض للغاية في كثير من النواحي. ومع ذلك، فإننا ندرك أنه لا تزال هناك تحديات في مكافحة هذه الآفة.

ربما جاز لنا أن نهنئ أنفسنا على أننا ساعدنا في إنشاء مثل هذا النهج عن طريق أولا، استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب التي اعتُمدت بتوافق الآراء بموجب قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٠ في عام ٢٠٠٦، والتي سنستعرضها معا، للمرة الثالثة في حزيران/يونيه المقبل؛ وثانيا، قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛ وثالثا، الصكوك القانونية الدولية القائمة. ومنظومة الأمم المتحدة تقوم بعمل كبير في مجال مكافحة الإرهاب. ويجب أن تستمر في أداء دور بارز بوصفها الضامن للقانون الدولي. وإسبانيا تلتزم بذلك.

وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد مجددا على التزام إسبانيا القوي بمكافحة جميع أشكال الإرهاب، أيا كانت دوافعه أو مظاهره. وأود أيضا أن أؤكد من جديد رغبة حكومة بلدي أن تكون هذه المهمة أولوية مستمرة على جدول أعمال الأمم المتحدة.

فبالإضافة إلى تجربتنا القاسية مع الإرهاب الجهادي متمثلا في هجمات ١١ آذار/مارس ٢٠٠٤، عانت إسبانيا من ضربات منظمة يوزكادي تا أسكاتاسونا الإرهابية لأكثر من أربعة عقود. وبفضل الوحدة والتصميم، تمكّنّا من هزيمتها من خلال استجابة ديمقراطية مبنية على أساس نموذجنا الدستوري للحقوق والحريات، وكذلك التعاون الدولي الذي نقدره كثيرا. ونحن مثال يُحتذى على أننا لا يمكننا، كدول، أن نعمل بنجاح وحدنا في المعركة ضد الإرهاب.

وتظهر إسبانيا تضامنا خاصا مع الضحايا الذين غالبا ما يعانون، إلى جانب الهجوم ذاته، من الظلم المضاف المتمثل في الرفض أو الإهمال. ونعتقد أن تشريعاتنا الوطنية نموذج متطور للاعتراف بضحايا الإرهاب وحمايتهم ومساعدتهم. ونحن نود نشر روح هذه التشريعات والترويج لها على

المستوى الدولي. كما ندعو إلى عقد اجتماع جديد لمتابعة الندوة بشأن ضحايا الإرهاب التي عقدها الأمين العام في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. فقد أعطت تلك الندوة زخما كبيرا لتقدير هؤلاء الضحايا وسماع صوقم. وينبغي أن نحشد جهودنا من أجل تقديم المساعدة والدعم لضحايا الإرهاب لأسباب أخلاقية.

أود أن أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة ومن يرتبط به من أفراد وكيانات؛ والقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) المتعلق بمكافحة الإرهاب؛ والقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، على ما قدموه من معلومات وعلى عملهم مع أفرقة الخبراء التابعة للجانهم.

وترغب إسبانيا في تسليط الضوء على عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة ومن يرتبط به من أفراد وكيانات. ونحن نقدر الجهود التي تبذلها اللجنة لزيادة شفافية نظام الاستعراض وتحديث أسماء الأشخاص والكيانات المدرجين في القائمة الموحدة لنظام الجزاءات.

فقد أدى اتخاذ القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) إلى حدوث تحسن في إجراءات اللجنة ونوعية القائمة الموحدة. ونؤكد على ضرورة الاستمرار في ضمان حياد هذه الإجراءات وشفافيتها. ونشدد أيضا على أهمية دور أمينة المظالم في تحسين هذا الحياد والشفافية. وفي هذا الصدد، نود أيضا أن نؤكد على أهمية العمل الذي يضطلع به فريق الرصد التابع للجنة.

وتود إسبانيا أيضا التأكيد على العمل الذي تقوم به لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية في ضمان تنفيذ القرارات ١٣٧٣ (٢٠١١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٩٦٣ (٢٠١٠) وتقديم المساعدة التقنية للبلدان التي تحتاج إليها وتطلبها. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى التقدم الذي أُحرز بشأن ضحايا الإرهاب باتخاذ القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، حيث أنه يظهر التضامن العميق مع ضحايا الإرهاب وأسرهم.

وتجدر الإشارة أيضا إلى الجهود التي تبذلها المديرية التنفيذية لتنفيذ ولايتها. وعلى وجه الخصوص، فإننا نؤيد عملها المتعلق بتقديم المساعدة التقنية في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). واقتناعا منا بمساهمتها القيمة للغاية، نعتقد أنه ينبغي تعزيز مواردها البشرية والمادية لضمان تقوية حضورها المباشر وما تقدمه من مساعدة مباشرة على أرض الواقع في البلدان ذات الصلة.

إن انتشار أسلحة الدمار الشامل وحيازتها من قبل جهات من غير الدول أو من قبل دول مارقة أو دول تنتهك القانون الدولي يشكلان تهديدات خطيرة للسلام والأمن الدوليين. وقد أظهرنا دعمنا لجهود لجنة القرار ١٥٤٠ لتصميم آليات لرصد تنفيذ ذلك القرار ولتعزيز تطبيقه على الصعيد العالمي.

وإسبانيا ترحب باتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) بالإجماع لأنه يمدد ويعزز ولاية لجنة القرار ١٥٤٠ في السياق الأساسي لامتثال الدول الأعضاء الكامل والصارم لالتزاماتها فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها من جميع جوانبها. وفي هذا السياق، تود إسبانيا التأكيد على العمل الذي تضطلع به المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي، وتدعو إلى مزيد من التعاون بين جميع أصحاب المصلحة في مكافحة الإرهاب النووي.

وقد جرت الإشارة، خلال هذه المناقشة، إلى ضرورة زيادة تحسين التعاون بين اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها.

كما نرى أنه من المهم أن تقوم كيانات منظومة الأمم المتحدة التي تعتمد على مجلس الأمن، فضلا عن الكيانات التي تشكل جزءا من الأمانة العامة ولها ارتباط وثيق بالجمعية العامة، بإقامة علاقات سلسة في سياق التنسيق المرن والفعال، بغية تمكيننا من اتخاذ إجراءات متسقة ومتكاملة وشاملة في إطار جهودنا لمكافحة الإرهاب. وبالتالي، نرحب بإعلان الأمين العام عن نيته إنشاء منسق وحيد بشأن مكافحة الإرهاب. ونحن على استعداد لمواصلة التفكير والمناقشة على النحو المطلوب، لنستمر في تحسين النظام الذي أنشأناه، بغية تعزيز تنفيذ الاستراتيجية العالمية من خلال إجراءات عملية وحازمة وعلنية وتشاركية.

وفي الختام، أود أن أعرب عن تقديري لجهود اللجان الثلاث بغية تعزيز فعالية عملها. ومما يثلج الصدر أيضا، ازدياد الوعي بضرورة أن تحترم جميع التدابير حقوق الإنسان الفردية. فبهذا الاحترام الأساسي لحقوق الإنسان، يجب على المجتمع الدولي أن يثبت عزمه الأكيد على مواجهة وحشية الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد كوداما (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن أعرب عن تقديري لرؤساء لجان مجلس الأمن الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب على إحاطاتهم الإعلامية هذا الصباح.

عقد في العام الماضي، خلال الذكرى السنوية العاشرة لأحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، اجتماع استثنائي للجنة مكافحة الإرهاب. وفي ذلك الاجتماع، استعرضنا ما أحرز من تقدم حتى ذلك الحين في مكافحة الإرهاب، وأكدنا مجددا التزامنا بعدم التسامح مطلقا مع الإرهاب. وعلاوة على ذلك، أنشئ المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وهما هيكلان جديدان يرومان مضاعفة جهودنا لمكافحة الإرهاب. وكان عاما مهما انتقلنا فيه إلى المرحلة التالية في مكافحة الإرهاب على الصعيد الدولي. وهذا العام أيضا، نتوقع قدرا كبيرا من المناقشات الفعالة والبنّاءة في مجلس الأمن.

وتشارك اليابان بفعالية في المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، وتقدر كثيرا أنشطته، بما في ذلك افتتاح مركز دولي لمكافحة التطرف العنيف وعقد مجموعة من الاجتماعات لكل فريق من الأفرقة العاملة لتعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب.

وفي إطار الجهد الرامي إلى تعزيز جهود مكافحة الإرهاب على الصعيد الدولي، نأمل أن تتخذ اللجان الثلاث ومختلف هيئات الأمم المتحدة مزيدا من الإجراءات صوب كفالة تعزيز الحوار والتعاون مع الهيئات ذات الصلة مثل المنتدى ومنظمات القطاع الخاص، وأن تحدث هذه الجهود آثارا تعزز التآزر، وبالتالي، تحسن قدرة جميع الأطراف على مواجهة الإرهاب بإدماج أفضل الممارسات وتبادلها.

وحتى في المرحلة التالية في مكافحة الإرهاب على الصعيد الدولي، فإن الدور المركزي للأنشطة العامة والمتواصلة للهيئات المعنية، لا سيما اللجان الثلاث، يجب ألا يتغير. وفي الوقت ذاته، لا بد من كفالة مشروعية ومصداقية تدابير الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

وفي ذلك الصدد، تقدر اليابان كثيرا أنشطة أمين المظالم في سياق اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، التي تحافظ على مشروعية ومصداقية نظام الجزاءات وتعززه. وسنواصل التعاون الفعال مع عمل أمين المظالم واللجنة.

وتؤيد اليابان تأييدا تاما اللجان الثلاث. وفي الوقت ذاته، نرى أنه من الضروري على نحو مماثل أن نعزز شفافية أنشطتها ونعرف بها على نطاق واسع. ولتحقيق ذلك

الهدف، استضافت اليابان في طوكيو مجموعة من الحلقات الدراسية للحث على الانضمام للاتفاقيات والبروتوكولات المعنية بمكافحة الإرهاب على الصعيد الدولي. وفيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، استضافت حكومة بلدي مرتين في العام الماضي حلقات دراسية هنا في نيويورك بشأن الجزاءات، وعدم الانتشار ونزع السلاح، بما في ذلك تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بغية تيسير مشاركة الدول الأعضاء وتشجيع تبادل الخبرات والمعارف. وبالتعاون مع بولندا وتركيا، سنعقد اجتماعا آخر في ٢١ أيار/مايو هنا في نيويورك.

وعلاوة على الجهود العالمية، يكتسي التعاون الإقليمي أهمية كبيرة لتحقيق النتائج الملموسة في هذه المجالات. وقد قدمت اليابان المساعدة الإنمائية والدعم لبناء القدرات إلى بلدان في آسيا. وعلى سبيل المثال، ومنذ عقدين تقريبا الآن، واليابان تقود الجهود الإقليمية بتنظيم الحلقات الدراسية لمراقبة الصادرات الآسيوية. وقد أسهمت تلك الاجتماعات، بما في ذلك الاجتماع الذي عقد في شباط/فبراير من هذا العام، في إنشاء شبكة إقليمية واسعة من الخبراء من حكومات بلدان شرق آسيا. وندرك أن ألمانيا أيضا استضافت مؤتمرا في فايسبادن في نيسان/أبريل لتعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص في منطقتها. واليابان ترحب بهذه المبادرات، لأننا نعتقد أنه، بغض النظر عن عضوية مجلس الأمن، من المهم مواصلة تعزيز هذه الجهود على الصعيد الإقليمي.

إن منسق الأمم المتحدة المعني بمكافحة الإرهاب، الذي أوصى بتعيينه الأمين العام، يمكن أن يكفل اتساق وسلامة جميع جهود كيانات الأمم المتحدة في ميدان مكافحة الإرهاب. واليابان تقر بضرورة إنشاء ذلك المنصب، وتأمل أن تجرى مناقشات فعالة بشأن المبادرة وولايتها في مجلس الأمن. وفي ذلك الصدد، لا بد من تفادي الازدواجية لدى إنشاء منصب المنسق المعني بمكافحة الإرهاب.

ويحدونا أمل قوي أن تواصل اللجان الثلاث الاضطلاع بأدوارها بالتنسيق الوثيق فيما بينها. وفي الوقت ذاته، سيكون من المهم معالجة العديد من المسائل التي تواجهها اللجان. ينبغي أن نعزز تعاونها مع الهيئات ذات الصلة، فضلا عن تعزيز مشروعية اللجان ومصداقيتها. كما يجب علينا أن نوسع نطاق التنقلات وبذل المزيد من الجهود على الصعيد الإقليمي. وعلينا أيضا أن نعزز بصورة مناسبة اتساق وسلامة جميع الأنشطة المتعلقة بمكافحة الإرهاب في الأمم المتحدة.

وستواصل حكومة اليابان اتخاذ جميع التدابير الممكنة للتعاون الإيجابي في خضم جهود اللجان الثلاث.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل النمسا.

السيد سايديك (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أخاطب المجلس بالنيابة عن المجموعة غير الرسمية للدول المتماثلة التفكير بشأن الجزاءات المحددة الأهداف. وتتألف هذه المجموعة من ألمانيا، بلجيكا، الدانمرك، السويد، سويسرا، فنلندا، كوستاريكا، ليختنشتاين، النرويج، هولندا وبلدي النمسا.

وأود أن أشارك الآخرين في الإعراب عن الشكر لرؤساء اللجان الثلاث على إحاطاتهم الإعلامية الزاخرة بالمعلومات. وبما أن تركيز مجموعتنا ينصب على تعزيز نظم جزاءات الأمم المتحدة من خلال تنفيذ إجراءات منصفة وواضحة، سنركز ملاحظاتي على اللجنة المنشأة عملا بقراري المجلس ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة ومن يرتبط به من أفراد وكيانات. وتعتبر مجموعتنا الجزاءات المحددة الأهداف أداة مفيدة وضرورية

في صون السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك في مكافحة الإرهاب على الصعيد بصورة فعالة. وبالتالي، فإننا نؤيد تعزيز فعالية نظام الجزاءات المتعلق بتنظيم القاعدة.

وبعد عام تقريبا على اتخاذ القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)، في ١٧ حزيران/يونيه، من المناسب تقييم تنفيذه. وقد شعر أعضاء المجموعة بالارتياح وهم يرون أن القرار قد أذن لأمين المظالم والدولة صاحبة الاقتراح الرامي إلى الإدراج في القائمة ولاية التوصية برفع الأسماء من القائمة. وقد أثبت هذا الإجراء، لا سيما وأنه يتطلب التوافق في الآراء من جانب اللجنة لرفض توصية برفع الأسماء من القائمة، أنه خطوة كبيرة في كفالة الضمانات باتباع الإجراءات القانونية الواجبة للأفراد أو الكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة. نثني على أمينة المظالم كيمبرلي بروست لعملها الذي اتسم بدرجة عالية من الاحتراف والتفاني والجهود المخلصة التي بذلتها لدراسة ما إذا تحقق معيار الإبقاء على إدراج الأسماء في القائمة. ولكي يتحقق ذلك، يجب أن يكون هناك ارتباط للفرد أو الجماعة أو الكيان المشروع مع تنظيم القاعدة.

تؤمن مجموعتنا إيمانا راسخا بأن نجاح عمل أمين المظالم ومصداقية اللجنة تتوقف بشكل خاص على الشروط التالية. يمثل توفير جميع المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك المعلومات السرية، عاملا هاما في تمكين أمين المظالم من الاضطلاع بولايته على نحو فعال ودراسة ما إذا كان هناك ما يبرر طلب الشطب من القائمة. ولذلك نشجع جميع الدول على النظر في إبرام اتفاقات أو ترتيبات لتبادل المعلومات السرية مع مكتب أمين المظالم. إن سويسرا وبلجيكا وكوستاريكا وألمانيا وليختنشتاين اتخذت بالفعل هذه الترتيبات، في حين أن الأعضاء الآخرين في مجموعتنا، بما في ذلك بلدي، سوف يحذون حذوها قريبا.

أحد الأركان الأساسية لسيادة القانون والإجراءات القانونية الواجبة هو واجب تقديم أسباب اتخاذ القرارات التي تؤثر على حقوق الأفراد أو الكيانات. في حين أنه قد تحدث حالات لا تتبع فيها اللجنة توصيات أمين المظالم، فإن القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) يلزم اللجنة بإبداء أسباب قراراتها في جميع الظروف. ويجب تطبيق هذا خصوصا إذا تم رفض المجلس التوصيات بشأن استئناف من جانب أحد أعضاء اللجنة. لا بد أن تطبق سيادة القانون ليس فقط خارج الأمم المتحدة، ولكن أيضا في إطار الأمم المتحدة، ولا سيما في الحالات التي قد تؤثر إجراءات الأمم المتحدة بشكل مباشر على الحقوق الفردية. ينبغي للأمم المتحدة أن تكون الرائدة في ذلك الصدد.

ولذلك، فإنه من الأهمية بمكان أن تُتَابع إجراءات اللجنة عن كثب. ينص القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) على عملية من ثلاث مراحل: فترة جمع المعلومات، مرحلة الحوار، وأخيرا، مناقشة اللجنة. إن احترام تلك الإجراءات، بما في ذلك المُهل الزمنية، من جانب اللجنة وأمين المظالم وجميع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة أمر ضروري لنزاهة اللجنة وشفافيتها والتأثيرات على صورتها العامة.

تؤكد الدول المتماثلة التفكير مجددا دعمها القوي لولاية أمين المظالم، والتنفيذ الدقيق للقرار ١٩٨٩ (٢٠١١) من أجل الحفاظ على جهود المجلس الجديرة بالثناء في تعزيز الإجراءات العادلة والواضحة والإجراءات القانونية الواجبة. ونحن نحث جميع الدول الأعضاء على الأخذ علما بأن أمين المظالم مكلف بممارسة عمله بطريقة مستقلة ومحايدة.

وبغية تجديد ولايتي أمين المظالم وفريق الرصد في نهاية هذا العام، تؤكد مجموعة الدول المتماثلة التفكير من جديد التزامها المستمر بتحسين الإجراءات العادلة والواضحة لفرض الجزاءات المستهدفة وبجعل الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة أكثر فعالية. وبناء على الرسالة التي

بعثتها المجموعة إلى مجلس الأمن في نيسان/أبريل ٢٠١١، فإنها تلتزم بالتصدي للتحديات المتبقية ومعالجة أوجه الضعف في النظام الحالي للجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، وبدعم المجلس في زيادة تحسين النظام. إن المحافظة على شفافية العملية هي بالتأكيد عنصر أساسي. وفي ذلك الصدد، كشف النقاب عن هوية الدولة صاحبة الاقتراح الرامي إلى الإدراج في القائمة أمر بالغ الأهمية.

وثمة مسألة هامة جدا تؤثر على مكتب أمين المظالم وتتعلق بمدة ولايته، إذ ينبغي أن يمتد إلى ما بعد الـ ١٨ شهرا الحالية. بالإضافة إلى ذلك، فإن إضافة بند الانقضاء الموقوت لجميع الاقتراحات الرامية إلى الإدراج في القائمة سوف تؤكد على أن طابع التدابير المتخذة ضد الأفراد والكيانات وقائي ومؤقت، وليس عقابيا.

لا تقتصر ضرورة تعزيز الإجراءات العادلة والواضحة على نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، ولكنها تتعلق بلجان الجزاءات الأخرى. إن شخصا ما رفعت اسمه لجنة جزاءات تنظيم القاعدة بناء على توصية من أمين المظالم، ولكن بعد ذلك أدرجت اسمه لجنة جزاءات أخرى لا يمكنه سوى مراجعة المنسق المعني برفع الأسماء من القائمة عملا بالقرار ١٧٣٠ (٢٠٠٦)، إذ لم يعد أمين المظالم المختص بذلك. ومع ذلك، فإن ولاية المنسق لا تنص على إجراءات مماثلة لإجراءات أمين المظالم. إن عدم المساواة في الإجراءات القانونية الواجبة يفتقر إلى التبرير.

لذلك فإننا نواصل الدعوة إلى اتخاذ مزيد من الخطوات لتحسين العدالة الإجرائية ووضوح أنظمة الجزاءات الأخرى. وينبغي أن تشمل هذه الخطوات التوفيق بين إجراءات إدراج الأسماء في القائمة ورفعها منها، والقرار ١٩٨٩ (٢٠١١) وعملية مكتب أمين المظالم. من شأن ذلك أن يعزز إلى حد كبير على مراعاة حقوق الأفراد والكيانات وبالتالي تحسين شرعية وفعالية عمل مجلس الأمن.

أخيرا، أود أن أعرب بصفتي الوطنية عن تأييد النمسا للبيان الذي سيدلي به مراقب الاتحاد الأوروبي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل إسرائيل.

السيد بروسور (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنئكم شخصيا سعادة السفير مهدييف، بتوليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وأشكركم على عقدكم هذه الجلسة الهامة جدا. أود أيضا أن أعرب عن تقديري لرؤساء لجان مكافحة الإرهاب على إحاطاتهم الإعلامية التي قدموها هذا الصباح وعلى جهودهم المتواصلة لتعزيز استجابة الأمم المتحدة للإرهاب.

ما برحنا نناقش مسألة الإرهاب في هذه القاعة منذ عقود، ومع ذلك لا تزال بعض الدول تتكلم علنا عن هذا التحدي كما لو أنها تناقش أمر عابر. بالنسبة لكثيرين جدا يمثل الإرهاب مفهوم نظري وبعيد إلى أن يصعقهم في نهاية المطاف. أود أن أؤدي دور المتنبئ. وستتأثر كل دولة تقريبا ممثلة في القاعة بالإرهاب. وهناك شيء واضح - كلما قلت جهودنا الرامية إلى منع الإرهاب اليوم، تزداد عواقبه المميتة التي سنواجهها غدا.

أود أن أعرب عن تأييد إسرائيل لعدة تطورات إيجابية في إطار منظومة الأمم المتحدة. يحدث ذلك، في بعض الأحيان. أشارت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب في برنامج عملها لعام ٢٠١٢ إلى أنها سوف تقوم بتحديث شكل التقييمات الأولية للتنفيذ. أي تحرك لتحسين نوعية التقييمات جدير بالثناء. وتعتقد إسرائيل أن دور المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في تيسير تقديم المساعدة التقنية يكتسي أهمية

خاصة. وينبغي أن تُستَكشَف بهمة كل الفرص للمواءمة بين الجهات المانحة والدول المتلقية.

اعتبر الأمين العام في تقريره الصادر مؤخرا عن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (A/66/762)، أن مراقبة الحدود مسالة تثير قلقا بالغا. وتتفق إسرائيل مع ذلك بكل إخلاص. في ذلك السياق، أود أن أعرب عن تأييدنا للبيان الرئاسي للمجلس المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل بشأن التدفقات غير المشروعة عبر الحدود (S/PRST/2012/16).

أدى التعاون الوثيق بين أمين المظالم واللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة ومن يرتبط به من أفراد وكيانات إلى تحقيق قدر أكبر من الشفافية والعدالة في نظام الجزاءات. وتيسّر الإجراءات المحسنة الامتثال للنظام. وتعرب إسرائيل عن تقديرها للإحاطات الإعلامية التي قدمتها أمينة المظالم إلى الدول عن أنشطة مكتبها بروح الشفافية والحوار الجاري.

أخيرا، أود أن أؤكد مجددا تأييد إسرائيل القوي للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) واللجنة التي أنشئت لتنفيذ ولايتها. يقع على عاتق المجتمع الدولي واجب واضح يتمثل في القيام بكل ما يلزم لتبقى أخطر الأسلحة في العالم بعيدة عن متناول أخطر الإرهابيين والأنظمة في العالم.

إسرائيل فخورة بتقاسم خبرتها الفريدة مع الآخرين في الحرب العالمية ضد الإرهاب. نحن نشارك عن كثب في مبادرات بناء القدرات مع عدد من الدول والمنظمات الإقليمية في أفريقيا وأمريكا الجنوبية وآسيا. ونحن نعمل بشكل وثيق مع فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. تغطي جهودنا التعاونية مجموعة من المسائل، تتراوح من غسل الأموال إلى تمويل الإرهاب ومن أمن الطيران إلى حماية الحدود.

الناس لا يصبحون إرهابيين في فراغ. إذ يجري غرس الكراهية فيهم ويتعلمون القتل. ونحن نرى هذا بوضوح في منطقة الشرق الأوسط اليوم، حيث التحريض الذي ترعاه الدولة يملأ المدارس والمساجد ووسائط الإعلام. ففي جميع أنحاء المنطقة، يجري تلقين الإرهاب والشهادة وتمجيدهما للجيل القادم.

إن انتشار التحريض في جميع أنحاء العالم يستدعي أن يتخذ المجتمع الدولي الإجراءات على الفور. مكافحة التحريض والتطرف هي واحدة من أجدى أدوات مكافحة الإرهاب المتوفرة لدينا. يجب علينا تعزيز التعليم أن يدرس السلام بدلا من الكراهية، والتسامح بدلا من العنف والتفاهم المتبادل، بدلا من الاستشهاد.

تبين تقارير الأمم المتحدة الصادرة مؤخرا إلى أي مدى علينا أن نمضي قدما في هذه المسألة. وكشفت المديرية الثغرات المثيرة للقلق من خلال الدراسة العالمية التي أجرتها مؤخرا عن تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) (انظر S/2012/16). مثلاً، أشارت المديرية التنفيذية إلى عدم إيلاء اهتمام كبير لـ ”منع الإرهابيين ومؤيديهم من تخريب المؤسسات التعليمية والثقافية والدينية“، حسبما ورد في الفقرة ٣ من ذلك القرار (S/2012/16، الفقرة ٧). ويجب أن تعمل الدول من أجل القضاء على رسائل الكراهية المؤسسية.

والصلة المتنامية بين الإرهاب والشبكات الإجرامية العابرة للحدود الوطنية تمثل تحدياً جسيماً آخر. وأنشطة حزب الله مثال لذلك التوجه الذي يبعث على القلق. فقد رسخت تلك المنظمة الإرهابية نفسها كطرف فاعل رئيسي في السوق العالمية للمخدرات، وهي تشغل شبكة تمتد من غرب أفريقيا إلى الشرق الأوسط إلى أمريكا اللاتينية. ويستخدم حزب الله شبكته العالمية لتمويل أنشطته الإرهابية وتوفير الدعم اللوجستي لتنفيذها. ومن الواضح اليوم أن

هناك خطاً مستقيماً يمتد من حقول خشخاش الأفيون إلى صور القنابل التي تنفجر في قلب المدن.

كما أن إساءة استخدام الفضاء الإلكتروني مجال آخر للقلق المتزايد. فقد أصبحت شبكة الإنترنت بشكل متزايد محوراً مركزياً لنشر التحريض وتمجيد الإرهاب. وتستخدم أيضاً في التجنيد والتدريب والتمويل الإرهابي. ولا بد للدول أن تبحث عن أدوات جديدة لمنع إساءة الاستخدام تلك. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لدعوة جميع أعضاء مجلس الأمن للانضمام إلينا في إسرائيل في الشهر القادم لمؤتمر كبير عن أمن الفضاء الإلكتروني. وسيعقد هذا المؤتمر في ٦ حزيران/يونيه في جامعة تل أبيب، برعاية حلقة عمل يوفال نِعمان للعلوم والتكنولوجيا والأمن.

وفي وسط مناقشات فنية كهذه، يجب ألا يغيب عن بالنا أبداً أن كل ضحية للإرهاب له وجه وأسرة واسم وقصة. وقبل شهرين، غادرت دبلوماسية إسرائيلية تدعى تال يهوشوا كورين سفارتنا في نيودلهي لاصطحاب أولادها من المدرسة. ولاحق إرهابي إيراني سيارتها حيث ألصق بها قنبلة. وانفجرت القنبلة لتصيب تلك الأم البريئة لطفلين إصابة بالغة.

وفي ذلك الصباح، حاولت نفس الشبكة - ونفس الحكومة - القيام بهجمات مشابهة على دبلوماسيين إسرائيليين في بانكوك وتفليسي. وقد أحبطت مؤامرات كثيرة أخرى لشبكات إيرانية، من واشنطن إلى باكو إلى بانكوك. ولدينا أيضاً سبب خطير للقلق في سوريا، حيث يقوم الأسد بترويع شعبه، بينما ينشر الإرهاب في أنحاء العالم.

إن كل عمل من أعمال الإرهاب هذه ينطوي على تبعات خطيرة تمتد خارج حدود أي دولة بعينها. ونرى ذلك اليوم في جنوب إسرائيل، حيث يواصل الإرهابيون من غزة - برعاية إيران - إمطار مليون مدني إسرائيلي بالصواريخ يوماً بعد يوم. وصاروخ واحد ينفجر في المكان الخطأ في التوقيت الخطأ قد يسبب تصعيداً خطيراً في منطقتنا. ومع ذلك، لم يُدِن المجلس نيران الصواريخ. ولم تصدر عنه كلمة واحدة. لقد حان الوقت لكي يستيقظ كل من في هذه القاعة على تلك الحقيقة الخطيرة. قلت ذلك من قبل وسأكرره مرة أخرى: إن صمت اليوم هو مأساة الغد.

الإرهاب تهديد متغير ومتعاظم. ويزداد تلقي الإرهابيين للرعاية والتمويل والتوجيه من الحكومات والعمل مع المجرمين. وفي عالم لم يشهد هذا القدر من التواصل من قبل، لم تسنح لتلك الشبكات قبل الآن مثل هذه الفرص الكبيرة لإحداث أضرار جسيمة. ولا بد للمجتمع الدولي أن يستبق تلك الأمور بخطوة. فالعالم لا يملك رفاهية الوقوف مكتوف الأيدي. والتقاعس إنما يغذي الكوارث، وسنتحمل جميعاً عواقب ذلك.

ويبين لنا التاريخ أن الإرهاب قد يضرب أي أحد في أي مكان. وقد يكون ذلك أنا، أو أي أحد هنا. قد تكون أسرنا أو مجتمعاتنا. وكل دولة عضو في هذه المنظمة ينبغي أن تكون خياراتها واضحة. فغض الطرف عن الإرهابيين يعني اختيار الإرهاب. والتغاضي عن التحريض يعني اختيار تدريب الجيل التالي من الإرهابيين.

من أجل أطفالنا ودولنا ومستقبلنا المشترك، يجب تجفيف مستنقعات الكراهية والخروج على القانون، ومساءلة كل من يدعم ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد توماس ماير هارتنغ، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

السيد ماير هارتنغ (تكلم بالإنكليزية): أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء.

ولأنها المرة الأولى التي يتاح لي أخذ الكلمة في هذه القاعة في شهر أيار/مايو، أود أن أهنئكم، سيدي، وأهنئ أذربيجان على توليها رئاسة المجلس وأشكر الولايات المتحدة على جهودها خلال نيسان/أبريل.

ويؤيد هذا البيان البلد المنضم كرواتيا، والبلدان المرشحة للانضمام تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وأيسلندا وصربيا، وبلدا عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحان المحتملان ألبانيا والبوسنة والهرسك، فضلاً عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا وجورجيا.

أشكركم، سيدي، جزيل الشكر على تنظيم هذه الإحاطة الإعلامية المفيدة. ونقدر جهود رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) واللجنة ١٩٨٩ (٢٠١١) المعنية بتنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، ورئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) المعنية بمكافحة الإرهاب، ورئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ونشكرهم على تزويدنا بالمعلومات عن أنشطتهم وجهودهم. وأود أيضاً أن أسلط الضوء على الدور الأساسي للقرارات ذاتها في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب.

بالنسبة للجزاءات المتعلقة بمكافحة الإرهاب، نرحب بالمزيد من التحسينات الإجرائية التي أدخلها نظام الجزاءات المعني بتنظيم القاعدة في حزيران/يونيه من العام الماضي في القرار ١٩٨٩ (٢٠١١). ومكتب أمين المظالم يشكل إسهاماً مهماً لضمان الإجراءات المنصفة والواضحة للأشخاص الذين يسعون إلى الشطب من القائمة، ويشرفني أنني، وبصفتي السابقة كسفير، قد أسهمت في تطوير ذلك المكتب. وعملاً بالقرار ١٩٨٩ (٢٠١١)، نشجع الأشخاص المدرجين في القائمة الذين يعتزمون الطعن على إدراجهم، أو هم بصدد هذه العملية، عن طريق المحاكم الوطنية والإقليمية على أن يقدموا التماساً لشطبهم إلى مكتب أمين المظالم. ونؤكد أهمية تشارك كل المعلومات ذات الصلة مع مكتب أمين المظالم، ونرحب بصفة خاصة بترتيبات لتوفير المعلومات السرية.

لن تنجح مكافحة الإرهاب ومنعه على المدى البعيد إلا عندما تحترم القيم العالمية الأساسية وسيادة القانون، مع الامتثال الكامل للقانون الدولي، بما في ذلك قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين. والنهوض بحقوق الإنسان وحمايتها أمر أساسي لكل مكونات استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وفي هذا السياق، نظمت الدانمرك، التي تتولى رئاسة مجلس الاتحاد الأوروبي مؤتمراً دولياً في ١٢ آذار/مارس. وكان الهدف من المؤتمر المساعدة في تحديد سبل لتحقيق الاتساق بين إجراءات مكافحة الإرهاب وجهود بناء القدرات ومتطلبات حقوق الإنسان وسيادة القانون. تلك مهمة بالغة الأهمية لنجاح جهودنا الطويلة المدى لمكافحة ومنع آفة الإرهاب. ونتطلع أيضاً إلى الاستعراض القادم للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب.

ونثني على الأنشطة الأخيرة للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ونتطلع إلى عملها في المستقبل، وخاصة الحلقات الدراسية المقبلة المتعلقة ببلدان الساحل والمغرب. ونرحب بعمل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، بما في ذلك، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفرعه المعني بمنع الإرهاب، إلى جانب معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، في جملة أمور. ونتطلع أيضاً إلى تطوير مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

وفضلاً عن ذلك، نرحب بكل الجهود الرامية إلى تعزيز إبراز أنشطة الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب وضمان زيادة التعاون والتنسيق والاتساق بين كيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك، وحسب الاقتضاء، إسهام المكاتب

السياسية للأمم المتحدة وبعثاتها في الميدان. وفي هذا السياق، نرحب بتوصية الأمين العام بأن تنظر الدول الأعضاء في تعيين منسق للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، كخطوة صوب مواصلة تحسين الاتساق المؤسسي في جهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

أخيراً، أنتقل إلى نظام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فكما اعتُرِف به في قمة الأمن النووي المعقودة في سول مؤخراً، من شأن التنفيذ الكامل والفعال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أن يعزز الجهود العالمية لمنع حيازة الأسلحة والمواد النووية والبيولوجية والكيميائية واستخدامها من جانب الإرهابيين. نحن نؤيد بقوة التنفيذ الحازم والفعال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). تحقيقا لتلك الغاية، فإن الاتحاد الأوروبي يعمل حاليا على وضع اللمسات الأخيرة على قرار جديد للمجلس يركز على المساعدة التي تقدمها الدول. وأطلقنا أيضا برنامجا موسعا لتقديم المساعدة التقنية بشأن مراقبة الصادرات، يركز في المقام الأول على الدول المجاورة، على أن يستمر توسيعه تدريجيا إلى جنوب شرق آسيا والبحر الأبيض المتوسط. وفي ذلك السياق، فقد شارك الاتحاد الأوروبي أيضا في رعاية مؤتمر الرابطات الصناعية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية بناء على قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في فيسبادن، ألمانيا، في نيسان/أبريل الماضي.

ويتزامن توقيت تقديم الإحاطات الإعلامية المشتركة اليوم مع الحوار السياسي الدوري المشترك بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة بشأن مكافحة الإرهاب. وأود أن أختتم بالتشديد على الأهمية التي نوليها للتعاون الوثيق بين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): السيد الرئيس، أهنئكم على ترؤسكم لأعمال مجلس الأمن لهذا الشهر، ولكم كل التقدير على قيادة هذه الأعمال باقتدار وحكمة.

لقد تابعنا باهتمام الإحاطات الإعلامية التي تقدم بها رؤساء اللجان الفرعية خلال هذا الشهر، ونشكر هؤلاء الرؤساء على إحاطاتهم الإعلامية.

تؤكد بلادي سوريا إدانتها للإرهاب بجميع أشكاله وصوره، أيا كان مرتكبوه، سواء كانوا أفرادا أم جماعات أم دولاً، بوصفه يشكل أعمالا إجرامية عدوانية ظالمة تستهدف حياة الأفراد وممتلكاتهم ويأتي بويلاته على الجميع دون تفريق.

لقد كان هذا اليوم يوما مشرقا وجميلا في عواصم بلدانكم وفي معظم عواصم ومدن العالم. لكن اليوم في دمشق كان دموياً حيث اهتزت العاصمة بفعل تفجيرين انتحاريين إرهابيين أوديا بحياة ٥٦ بريئا وإصابة ٣٧٢ آخرين بجروح خطيرة، علاوة على أشلاء ١٥ شخصا حتى الآن مجهولي الهوية. هذا هو ما يميز صباح دمشق اليوم عن صباح عواصم العالم ومدنه. وكم هو من المناسب أن أتوجه ببياني هذا باسم حكومة بلدي إلى السادة أعضاء مجلس الأمن طالما أننا نتكلم عن مكافحة الإرهاب.

عند الساعة السابعة والنصف من صباح اليوم قام إرهابيان انتحاريان بتفجير سيارتين مفخختين في منطقة مكتظة بالسكان المدنيين في العاصمة السورية دمشق، وتقع في هذه المنطقة أربع مدارس ابتدائية وإعدادية وثانوية، حيث وقع التفجيران وقت ارتياد الطلاب والتلاميذ إلى مدارسهم. وقد نجم عن ذلك كما قلت سقوط العشرات من الضحايا الأبرياء من مدنيين وعسكريين وإصابة المئات بجروح خطيرة. هذا وقد سارع المبعوث الخاص، كوفي عنان إلى إدانة هذا

العمل الجبان وكذلك فعل الجنرال ''مود'' رئيس بعثة المراقبين. ونرتقب من مجلس الأمن تحت قيادتكم الحكيمة إدانة هذا العمل الإرهابي الجبان إدانة شديدة وواضحة والتعامل مع هذا العمل بكل حزم بجميع أبعاده العربية والإقليمية والدولية.

كما تزامن هذا التفجير مع تفجير آخر نفذ في مدينة حلب نجم عنه سقوط العديد من الضحايا المدنيين وأضرار فادحة في الممتلكات الخاصة.

من المعلوم للسادة أعضاء المجلس أنه في الوقت الذي شهدت فيه سوريا انحسارا ملحوظا لمستويات العنف، فقد تزايدت، في الفترة الأخيرة، وتيرة العمليات الإرهابية في البلاد، وبدأت تظهر مجموعات إرهابية متطرفة تستخدم أساليب إجرامية غير معهودة من خلال قيامها بتنفيذ عمليات إرهابية منظمة استنادا إلى فتاوى تكفيرية ومتطرفة صادرة عن محرضين مقيمين في دول أضحت معروفة للجميع، وتستخدم هذه المجموعات الانتحاريين والسيارات المفخخة والأحزمة الناسفة والعبوات الناسفة لضرب الأهداف والمرافق الحيوية واستهداف البنى التحتية في عدة مناطق ونشر الذعر في صفوف المواطنين. وقد تجلى ذلك من خلال التفجيرات الإرهابية التي شهدتها عدة مناطق من مدينة دمشق والتفجيرات التي نفذت في حلب، والتفجيرين الإرهابيين الأخيرين في محافظة إدلب، وهما التفجيران اللذان عجز مجلس الأمن، للأسف الشديد، عن إدانتهما لأسباب سياسية غير مبررة على الإطلاق.

وكذلك الأمر فيما يتعلق بالتفجير الإرهابي الذي وقع أمس في درعا مستهدفا الموكب الذي يضم فريقا من بعثة المراقبين وأدى إلى إصابات ضمن أفراد الحماية السوريين المرافقين لفريق المراقبين، وهو الأمر الذي حدا بالأمين العام إصدار إدانة لهذا التفجير ولجميع أعمال العنف وتفجير العبوات الناسفة التي تحصل في المدن السورية، هذا بالإضافة إلى استهداف قوات حفظ النظام والمدنيين والأملاك العامة والخاصة بشكل يومي ومستمر، وكذلك عمليات السطو المسلح وقطع الطرقات وأعمال السرقة والنهب والاعتداء على المواطنين الآمنين في منازلهم ومحلاتهم التجارية بهدف استفزازهم وإرهابهم، وخطف أشخاص لإطلاق سراحهم مقابل دفع فدية مالية تستخدم لدعم الأعمال الإرهابية.

وقد بلغ عدد المخطوفين من قوى الجيش والشرطة والأمن في الفترة من ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٢ ولغاية ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢، فقط /٢٢٠/ شخصا. لقد حملت بعض هذه الأعمال الإرهابية المنظمة بصمات تنظيم القاعدة وفكره من قتل وتقطيع للجثث والتمثيل بها وقتل عائلات بأكملها، انطلاقا من خلفيات طائفية بحتة، وتنفيذ عمليات تفجير انتحارية متزامنة في أكثر من منطقة.

لقد حرصنا منذ بداية الأحداث على التأكيد على وجود مجموعات إرهابية مسلحة تابعة لتنظيم القاعدة ترتكب أفظع الجرائم في سوريا، لكن الكثير من الجهات السياسية ووسائل الإعلام المعادية شككت بذلك، وها نحن اليوم نشهد تبنيا علنيا لتنظيمات مرتبطة بالقاعدة لعمليات إرهابية نفذت في سوريا استجابة لدعوات صادرة عن قيادات في تنظيم القاعدة مثل الظواهري تدعو إلى ''الجهاد في سوريا''. كما بتنا نستمع أيضا إلى تصريحات صادرة عن قيادات أجهزة استخباراتية غربية من قبيل الاعتراف بأن فرع تنظيم القاعدة في دولة مجاورة لسوريا هو من يقف وراء التفجيرات الإرهابية التي شهدتها سوريا مؤخرا في كل من دمشق وحلب، وذلك بعد تسلل عناصر من التنظيم إلى صفوف المعارضة المسلحة التي تقاتل ضد الأجهزة الحكومية السورية. وتطالعنا وسائل إعلام عربية وغير عربية بمعلومات تفيد بمقتل مقاتلين أجانب من جنسيات متعددة في سوريا خلال قيامهم بتنفيذ العمليات الإرهابية في البلد، بل أن هناك

مواقع الكترونية، تتبع تنظيمات مرتبطة بالقاعدة، تنعي سقوط أعضاء من هذه الجماعات خلال تنفيذهم لنشاطاتهم الإرهابية في سوريا.

لدى قائمة تضم ٢٦ اسما لإرهابيين، بعضهم مرتبط بتنظيم القاعدة، وقد نقلنا هذه القائمة إلى عناية الأمين العام ورئيس مجلس الأمن ورؤساء الهيئات الفرعية لمكافحة الإرهاب. إضافة إلى تلك الرسالة، لدينا اعترافات مسجلة لنفس الأشخاص، يعترفون بأنهم إرهابيون وأنهم قدموا إلى البلد لتنفيذ عمليات إرهابية. هذا الدليل متاح لدينا في الوفد ويمكننا أن نزود به أيا من السادة أعضاء مجلس الأمن.

إضافة إلى ذلك، سيدي الرئيس، لدينا هذا الكم الهائل من الوثائق، الوثائق المسجلة وهي كلها باللغة الإنكليزية، وكلها توثق أنشطة إرهابية وأسماء أشخاص وجنسياتهم ومن دفع بهم ومن حرضهم، وهذه ستصلكم قريبا، إليكم وإلى الأمين العام وإلى اللجان الفرعية. علاوة على ذلك، لدينا قائمة تضم ١٢ اسما لـ ١٢ إرهابيا قتلوا في البلد، في سوريا، ١٢ إرهابيا أجنبيا، من بينهم فرنسي وبريطاني وبلجيكي. هذه القائمة أيضا متاحة لدينا وسوف نرسلها إليكم، طالبين منكم تعميمها على السادة أعضاء مجلس الأمن.

إن العمليات الإرهابية لا يمكن تنفيذها دون توافر التمويل والدعم، سواء في المال أو السلاح أو الأشخاص، وللأسف فقد قامت بعض الدول العربية والإقليمية وغيرها بتوفير هذه التسهيلات لمجموعات إرهابية مسلحة من أجل القيام بأعمال إرهابية في سوريا، وتعهدت هذه الدول، علنا وعلى رؤوس الأشهاد بتقديم الدعم والسلاح والمال والتدريب وتأمين الملاذات الآمنة للإرهابيين، بهدف تنفيذ أعمال إرهابية تخريبية ضد أمن واستقرار سوريا دولة وشعبا ومؤسسات، مستخدمة بذلك أساليب تهريب عبر حدود الدول المجاورة لسوريا.

إن إمداد الجماعات المسلحة بالمال والسلاح هو واقع حقيقي تواجهه سلطات الجمارك وحرس الحدود السورية، على مدار الساعة. وقد صرح مسؤولون رفيعو المستوى في دول مجاورة لسوريا عن إحباط سلطات الحدود لديهم لعمليات تهريب أسلحة وأشخاص وأموال إلى داخل الأراضي السورية، ومن ذلك ما صرح به السيد وزير خارجية لبنان في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢ عن تمكن السلطات اللبنانية المختصة من اعتقال ٢٧ شخصا بتهمة قيامهم بتهريب السلاح إلى سوريا. هذا إضافة إلى ما صرح به مدير جهاز الأمن العام الأردني عن قيام السلطات الأردنية بتوقيف عدد من الأشخاص ممن حاولوا تهريب كميات من الأسلحة إلى سوريا عبر المعابر الحدودية معها.

لقد قمنا بتوجيه عشرات الرسائل إلى مجلس الأمن والأمين العام في هذا الصدد، وآخرها الرسالة التي تم إرسالها في ٢٤ نيسان/أبريل بشأن الإرهابيين الذين تم اعتقالهم في سوريا بعد أن تسللوا عبر الحدود قادمين من بلدان أخرى بهدف تنفيذ عمليات إرهابية في سوريا وينتمي معظمهم إلى القاعدة. وأود في هذه المناسبة أن أبلغ مجلسكم الموقر بقيام السلطات اللبنانية المختصة، في ٢٧ نيسان/أبريل، بضبط السفينة المسماة لطف الله ٢، التي أبحرت من ميناء مصراتة في ليبيا، متجهة إلى لبنان، عبر ميناء الإسكندرية في مصر، محملة بكمية تزن ١٨٠ طنا من الأسلحة المتنوعة وأجهزة الاتصال المتطورة، بما في ذلك قذائف أر. بي. جيه، فضلا عن قاذفات لاو الفرنسية المضادة للدبابات وقاذفات مضادة للطائرات وكميات من مادة تي.إن.تي، كان من المقرر تهريبها إلى سوريا من أجل استخدامها في عمليات إرهابية مسلحة. هذا فضلا عن تصريحات بعض المجموعات الإرهابية المسلحة التي تفيد أيضا بأنها كانت قد تمكنت سابقا من إدخال شحنات

إلى سوريا من بينها صواريخ ستينغر الأمريكية المضادة للطائرات، في الوقت الذي أعلن فيه مسؤول عسكري في المجلس الوطني الانتقالي الليبي عن فقدان خمسة آلاف صاروخ مضاد للطائرات من مخازن السلاح الليبية.

لقد برهن إيقاف السفينة لطف الله ٢ على قيام كل من ليبيا وتركيا بالتعاون مع دول أخرى، عربية وغير عربية، بإرسال أسلحة فتاكة إلى الجماعات الإرهابية في سوريا لممارسة القتل والدمار. وإنه لمن دواعي الاستغراب، عبور هذه السفينة القادمة من ليبيا عبر ميناء الإسكندرية في مصر إلى المياه الإقليمية اللبنانية واجتيازها لموقع تمركز الوحدات البحرية التابعة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان دون أي اعتراض من قبل هذه الوحدات.

إن التفاهمات المشتركة للتآمر على إرسال السلاح وتهريبه إلى الأراضي السورية، وتسهيل عمليات عبور الإرهابيين إلى البلد تتناقض مع أي حل سياسي للأزمة في سوريا، ولا تصب، أبدا، في خانة تسهيل ودعم قرارات مجلس الأمن وخطة السيد كوفي عنان، وإنما تشكل، بكل بساطة، مسعى لاغتيال مهمة كوفي عنان، كما تشكل اعتداء سافرا على السيادة السورية.

لقد أكد مجلسكم الموقر هذا، قبل أسبوع، في جلسته التي ترأسها السيد رئيس جمهورية أذربيجان الموقر، في بيانه الرئاسي S/PRST/2012/17 على إدانته القوية والقاطعة للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مرتكبوه وأيا كان مكانه وأيا كانت أغراضه. وإننا من هذا المنبر ندعو مجلسكم الموقر هذا إلى ترجمة هذه الأقوال والكلمات إلى أفعال واتخاذ الإجراءات اللازمة وبشكل فوري من أجل وقف جميع الأعمال الإرهابية التي تستهدف سوريا، ومن أجل ممارسة أقصى درجات الضغط على الدول التي تسهل وتمول وتحرض المجموعات التي تقوم بهذا الإرهاب، بهدف الالتزام بقرارات مجلس الأمن سواء تلك المتعلقة بمكافحة الإرهاب أو سوريا.

لقد كلفتنا الأعمال الإرهابية دماء غالية من شعبنا، وسوف يأتي يوم نسائل فيه كل من شارك في هذه الأعمال وحرض على ارتكابها ومولها وسهل وتنفيذها. الإرهاب جريمة عالمية تستوجب ردا عالميا، هذا ما صرح به جميع أعضاء مجلس الأمن في بياناتهم، وبالتالي فإن مكافحة الإرهاب لا يجب أن تتسم بالانتقائية والاستنسابية، بل باقتران الأقوال بالأفعال. كما أننا ندعو لجان مجلس الأمن المعنية بتنفيذ القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) إلى الاضطلاع بمهامها من أجل تنفيذ مضمون هذه القرارات بالنسبة لما يجري في سوريا.

إن ما يجري في بلادي من أنشطة إرهابية تستهدف استقرار الدولة والشعب والمجتمع لا يقل خطورة أبداً عن الأعمال الإرهابية التي استهدفت نيويورك في ١١ أيلول/سبتمبر، ولا عن الأعمال الإرهابية التي استهدفت مدريد ولندن. لا يوجد إرهاب حلال وإرهاب حرام. يوجد إرهاب واحد، يجب مكافحته. الإرهاب الذي يستهدف سوريا هو نفسه الإرهاب الذي يستهدف نيويورك ولندن ومدريد ومدناً أخرى. هناك إرهاب إعلامي، وهناك إرهاب ثقافي، وهناك إرهاب سياسي، وهناك إرهاب اقتصادي. كل ذلك إرهاب. وليس من المقبول أن تقوم دولة عضو في هذه المنظمة الدولية بتمويل إنشاء مركز لمكافحة الإرهاب، وفي نفس الوقت تقف وراء ارتكاب الإرهاب في بلدي، وتمويل الجماعات الإرهابية في بلدي. الإرهاب واحد.

أخيراً، إن الإرهاب في العالم سببه الرئيسي هو الإرهاب الصهيوني الذي بدأته إسرائيل. في وقت مبكر من عمر هذه المنظمة الدولية، في الخمسينات، إسرائيل اختطفت أول طائرة مدنية في العالم عام ١٩٥٤، وهي، بالمناسبة،

طائرة سورية. كانت ذلك أول حادث اختطاف لطائرة مدنية في العالم، وقد ارتكبته إسرائيل في العام ١٩٥٤. ثم ارتكبت إسرائيل سلسلة من الأعمال الإرهابية التي تعرفونها، وأدت إلى تهجير الملايين من الفلسطينيين من ديارهم. واستمر مسلسل الإرهاب الإسرائيلي حتى يومنا هذا. وما سمعتم من كلام من المتحدث الذي سبقني إنما هو لذر الرماد في العيون، وإبعاد الانتباه عن إرهاب الدولة الإسرائيلي، الذي كل همه تقويض فرص إقامة الدولة الفلسطينية فوق أراضي الضفة الغربية وغزة، وتكريس الانتباه حول قضايا أخرى، تبعد الانتباه عن إرهاب إسرائيل، وهو إرهاب موصوف ومذكور في آلاف الوثائق التي نشرتها الأمم المتحدة، سواء في نيويورك أو في جنيف.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن إلى ممثل أستراليا.

السيد وايت (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم سيدي الرئيس، على إتاحتكم الفرصة لي لمخاطبة مجلس الأمن. وأود أيضاً أن أشكر رؤساء اللجان الثلاث، السفراء فيتيغ، وبوري، وسانغو، على إحاطاتهم الإعلامية القيمة والحافلة بالمعلومات، وعلى دورهم في قيادة الأجهزة الرئيسية التابعة لمجلس الأمن.

للأسف، كما نعلم وكما ذُكّرنا اليوم، لا يزال الإرهاب يشكل تهديداً رئيسياً للسلم والأمن الدوليين. ولا يزال العمل الشامل والمنسق ضرورياً إذا كنا نريد التصدي لتهديد الإرهاب. ولأجل تلك الغاية، أستراليا ملتزمة التزاماً قوياً بتعزيز التنفيذ العالمي والفعال للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقد قمنا بالعديد من أنشطة التواصل وبناء القدرات التي تركزت على مساعدة البلدان في تطوير أطرها القانونية وقدراتها التقنية وتعزيزها. خلال العامين الماضيين، وفرت أستراليا التمويل لمكافحة الإرهاب وبناء القدرات والمساعدات التقنية لأكثر من ٣٠ بلد في مناطق المحيط الهادي وجنوب شرق آسيا وجنوب آسيا وأفريقيا. وهذا المجال من المجالات التي تمتلك فيها أستراليا خبرة خاصة نحن ملتزمون بتقاسمها مع الآخرين.

فيما يتعلق بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ستعقد منظمة الهجرة الدولية في حزيران/يونيه، حلقة عمل عن أمن الحدود في نيجيريا، تتولى أستراليا رعايتها. كما نقوم بدعم برنامج عمل جديد تابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة يتعلق بتمويل مكافحة الإرهاب ومكافحة غسيل الأموال في كينيا والصومال. تستفيد هذه الحلقة من حلقة أخرى قدمتها أستراليا لبلدان جماعة شرق أفريقيا الشهر الماضي عن تمويل مكافحة الإرهاب ومكافحة غسيل الأموال.

لقد كان من دواعي سرورنا أن رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، السفير سانغكو، خاطب الاجتماع الرابع لما بين الدورات المعني بعدم الانتشار ونزع السلاح الذي نظمه المنتدى الإقليمي التابع لرابطة دول جنوب شرق آسيا. لقد كان ذلك الاجتماع فرصة مهمة لتعزيز الوعي بالعمل الذي تقوم به لجنة القرار ١٥٤٠ ومشاطرة أفضل الممارسات في مجال تعزيز القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في منطقة آسيا والمحيط الهادي، ونود أن نثني على الإسهام المهم الذي تفضل به السفير سانغكو.

ستظل أستراليا ملتزمة بتعزيز تنفيذ القرارات المعنية بمكافحة الإرهاب ومساعدة البلدان في بناء قدراتها وتطويرها سواء في منطقتنا أو خارجها. وعلى نحو أوسع فيما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، تتطلع أستراليا إلى إجراء استعراض بناء للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب في حزيران/يونيه الذي سنشارك فيه مشاركة نشطة. ونرحب باقتراح إنشاء منصب جديد لتنسيق مكافحة

الإرهـاب، ونـرى أن ثمـة فائـدة كـبيرة في تعظـيم التعـاون بـين كيانات الأمـم المتحدة من أجـل كفالـة التنسيق والتماسـك في جهود مكافحة الإرهاب التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة.

أود الآن أن أدلي بـــبعض التعليقـــات بـــشأن نظـــام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة عملاً بـالقرار ١٢٦٧. ترى أستراليا بأهمية أن تكون الأمم المتحدة قدوة فيما يتعلق بالمبادئ التي تسعى للترويج لها. وكما لاحظ الأمين العام مؤخراً في تقريره الأخير المعنون "إقامة العدل: برنـامج عمـل لتعزيـز سـيادة القـانون علـى الـصعيدين الـوطني والـدولي" (A/66/749)، فإن تطبيق القاعدة الأساسية للمبادئ القانونية ضـروري لإضـفاء الـشرعية علـى الإجـراءات الـتي تتخـذها الهيئـات الرئيـسية التابعـة للأمـم المتحـدة، بمـا في ذلـك مجلـس الأمن. يشكل هذا الأمر جزءاً رئيسياً من جهود تعزيز سيادة القانون على المستوى الدولي.

نحـن نـدعم بـشدة الجهـود الراميـة إلى تحـسين عدالـة إجـراءات نظـام الجـزاءات الـتي تفرضـها الأمـم المتحـدة وشـفافيتها وفعاليتـها. ومـن أجـل كفالـة ألا يبقـى مـدرجاً في القائمـة إلا مـن يـستحق الإدراج مـن الأشـخاص والكيانـات، مـن الـضرورة بمكـان أن يفهـم الأفـراد والكيانـات أسـباب إدراجهم في القائمة، وأن تتاح لهم الفرصة لتقـديم المعلومـات الـتي تكفـل شـطبهم مـن القائمـة حـين يكـون مـن الـصواب عمل ذلك.

من المهم أيضاً أن يكون نظام الجزاءات الـتي يفرضـها مجلـس الأمـن قـادراً علـى الـصمود في وجـه الطعـن القـانوني المحلي، إذا أُريد له أن يظل فعالاً.

نعتقـد أن إنـشاء مكتـب أمـين المظـالم لأغـراض نظـام العقوبات المفروضة عملاً بالقرار ١٢٦٧ يشكل خطوة مهمـة في اتجاه تعزيز عدالـة الإجـراءات، خاصـة فيمـا يتعلـق بطلبـات الـشطب مـن القائمـة. في ذلـك الـصدد، نـود أن نـثني علـى الـسيدة كمـبرلي بروسـت ونـشكرها علـى جهودهـا الحثيثـة، لا سـيما أنـشطتها الفعالـة في مجـال التواصـل وإبقاؤهـا مجلـس الأمن على اطلاع على أنشطة مكتبها. لم يبدأ المكتـب عملـه إلا مـؤخرا، وبـالرغم مـن ذلـك فقـد أسـس ذخـيرة جيـدة مـن القضايا، ما أسفر عن شطب أسماء ١٣ فردا و ٢٣ كياناً مـن القائمـة. ولـولا التوصـيات الـتي قـدمها مكتـب أمـين المظـالم، لبقي هؤلاء الأشخاص ضحية لآثار ووصمة الجزاءات ظلماً.

أستراليا سعيدة سعادة خاصة بتعزيز دور أمين المظـالم الـذي تـسنى بفـضل القـرار ١٩٨٩ (٢٠١١)، مـا أدى إلى زيـادة شـفافية عمليـات الإدراج في القائمـة والـشطب منـها. فيمـا يتعلـق بالـشطب مـن القائمـة، تكفـل التغـييرات إعطـاء المزيد من الوزن لتوصيات أمين المظـالم خـلال عمليـة اللجنـة. يؤدي ذلـك إلى تعزيـز استقلالية المكتـب، وكـذلك إلى زيـادة تمكين مقدم الالتماس من إسماع صوته. وتعززت أيضاً مراعاة الإجـراءات الواجبـة بفـضل مـا نـص عليـه القـرار ١٩٨٩ (٢٠١١) من التركيز على ضرورة أن تـسبِّب اللجنة قراراتها في حالاتٍ مثل رفض الشطب من القائمة.

في الجانب العملي، ترى أستراليا أن عملية الـشطب من القائمة لا يمكن أن تكون فعالة إلا إذا تـوفرت لـدى أمينـة المظـالم المعلومـات ذات الـصلة الـتي تمكنـها مـن تقـديم توصـية مبنيـة علـى المعلومـات إلى اللجنـة. ينبغـي أن تقـدم التوصـيات بنـاء علـى معلومـات كاملـة. وتقـديم أسـباب مفـصلة لقبـول الشطب أو رفضه أمر أساسي للتأكـد مـن اتبـاع الإجـراءات الواجبـة. لقـد أجـرت أسـتراليا، ومعهـا عـدد مـن الـدول الـتي تكلـم ممثلوها اليوم، ترتيبات مع مكتب أمينـة المظـالم لمشاطرة المعلومات السرية. ونحث جميع الدول الأعـضاء علـى أن تنظر في الدخول في ترتيبات مماثلة وأن تتعـاون تعاونـاً تامـاً مـع أي طلب معلومات يتقدم به مكتب المظالم.

أخيرا، ترى أستراليا، على غرار ما أوصى به الأمين العام السنة الماضية في تقريره عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها (S/2011/634)، أنه ينبغي إيلاء المزيد من الدراسة لمسألة توسيع ولاية مكتب أمين المظالم لتشمل نظم جزاءات أخرى. ونعترف بالدور الذي تضطلع به جهات الاتصال المعنية بالشطب من القائمة فيما يتعلق بنظم الجزاءات الأخرى، كما نعترف بأن نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة له طابعه الخاص الذي يميزه عن النظم الأخرى. ومع ذلك، ففي رأينا أنه ينبغي أن ننظر في توسيع مستوى الحماية التي يوفرها مكتب أمين المظالم للنظم الأخرى. ويمكن أن تساعد زيادة التماثل بين نظم الجزاءات في تحسين الفعالية العامة لنظام الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أرمينيا.

السيد نزاريان (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر أعضاء المجلس على إتاحتهم الفرصة لي للمشاركة في هذه الإحاطة. وأرمينيا تؤيد البيان الذي أدلي به باسم الاتحاد الأوروبي. إلا أننا نود أن ندلي ببعض الملاحظات بصفتنا الوطنية.

إننا نقدر جهود رؤساء اللجان الرامية إلى تعزيز الحوار والتفاهم المشترك بين الدول والأمم المتحدة والمجتمع المدني في مكافحة آفة الإرهاب. وأرمينيا ملتزمة تماماً بالعمل مع اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠٠٤) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ونحن عازمون على الإسهام في جميع الإجراءات التي تضطلع بها الأمم المتحدة دعماً لتلك اللجان.

وبصفة خاصة، فإننا نواصل تعاوننا الوثيق مع لجنة مكافحة الإرهاب. وعلى المستوى الوطني، أعدت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب قائمة بالتوصيات، واستكملت تقييمها الأولي للتنفيذ الخاص بأرمينيا. وقدمت أرمينيا بالفعل خمسة تقارير مفصلة وشاملة، وسوف نواصل حوارنا البناء بهدف تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بالكامل.

وقد أظهرت أرمينيا بالفعل التزامها بمكافحة الإرهاب وقدمت دعمها للجهود الدولية في هذا المجال. ونحن دولة طرف في صكوك الأمم المتحدة ومجلس أوروبا ورابطة الدول المستقلة المعنية بمكافحة الإرهاب، واعتمدنا التشريعات الوطنية اللازمة لتنفيذها في الوقت المناسب، مع الالتزام الفعال بسيادة القانون وحقوق الإنسان، وهما أساسيان في مكافحة الإرهاب. وكما ورد في تقرير الزيارة الأخيرة للجنة مكافحة الإرهاب لبلدي، فقد اعتمدت أرمينيا تشريعاً يتفق مع متطلبات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وإلى جانب ذلك، أدخلت الحكومة الأرمينية تعديلات أخرى فيما يتصل بالتشريع الخاص بتمويل مكافحة الإرهاب.

وإذ ننظر إلى مسألة مكافحة الإرهاب من منظور إقليمي، وفي ضوء الموقع الجغرافي للبلدان في منطقتنا، نرى أنه يمكن لتلك البلدان أن تستفيد من إنشاء آليات مشتركة لبلورة نهج أفضل تنسيقاً لمكافحة الإرهاب. ومن جانبنا، فقد اعتمدنا تدابير عملية فعالة لمراقبة الحدود، وأبدينا اهتماماً كبيراً بالحصول على مزيد من التكنولوجيا والمعدات من النوع الضروري لزيادة تعزيز النظام القائم لأمن الحدود. ومع ذلك، فإن إغلاق الحدود مع بعض جيراننا حال دون قيام تعاون أمني حدودي على المستوى الإقليمي في تلك المنطقة الجغرافية الشديدة الحساسية.

وفي هذا السياق، أود أن أعرب عن قلقنا، إذ أن عدداً من التقارير الأخيرة لمنظمات دولية وإقليمية يوضح بجلاء أن مجموعات وهياكل مختلفة من المتطرفين الدينيين والإرهابيين تستخدم أراضي أذربيجان المجاورة كملاذ آمن

لأنشطتهم الإجرامية. وتسعى تلك المجموعات إلى نقل الأشخاص والأموال والأسلحة عبر القوقاز، وقد أصدرت منظمات دولية تقييمات مزعجة عن جهود أذربيجان لمكافحة الإرهاب. فالصلات الوثيقة بين السلطات الأذربيجانية والمجموعات الإرهابية المرتبطة بتنظيم القاعدة والتي شاركت في الحرب ضد ناغورنو كاراباخ في أوائل التسعينيات من القرن الماضي، مسألة معروفة على نطاق واسع وموثقة. ونظراً لطابع جريمة الإرهاب العابر للحدود الوطنية وعدم وجود تعاون على المستوى الإقليمي، لا بد لنا من توخي اليقظة وألا نسمح للعناصر المتطرفة بمواصلة استغلال هذا الموقف لغرض التجنيد للإرهاب والاستفزاز.

أخيراً، وفي تصديها لمكافحة الإرهاب من منطلق دولي، ترى أرمينيا بقوة أن على المنظمات الدولية والإقليمية أن تعزز تعاونها، بما في ذلك من خلال المساعدة بالخبرة وغيرها من أشكال العون ذات الصلة. وفي هذا السياق، نرحب بالتعاون بين منظمة حلف شمال الأطلسي والدول الأعضاء في منظمة معاهدة الأمن الجماعي من خلال الوسائل الثنائية في المجالات ذات الاهتمام المشترك المتصلة بمكافحة الإرهاب.

واليوم، يقف المجتمع الدولي متحداً في إدانة الأعمال الإرهابية، وتهيئة زخم فريد لاتخاذ نهج شامل للتعاون من أجل اعتماد أدوات وآليات ناجعة للقضاء على الإرهاب. وأؤكد لأعضاء المجلس التزام أرمينيا واستعدادها للعمل مع اللجان، وأشكر الرؤساء على مشاركتهم القيمة. ونتطلع إلى مواصلة عملنا بشأن هذه المسألة الهامة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سأدلي الآن ببيان موجز بصفتي الوطنية.

للأسف، فقد حاول ممثل أرمينيا استخدام فرصة مناقشتنا للإدلاء ببيانات لا أساس لها ودعائية الطابع. ومن المعروف أن الإرهاب الأرميني الدولي له سوابق دموية تاريخية في ارتكاب العديد من الأعمال الإرهابية في بلدان مختلفة وقتل الآلاف من الأبرياء.

وأود أن أحيط مجلس الأمن علماً بأنه بالأمس أُرسِلت رسالة إلى الأمين العام تتضمن معلومات عن حقائق تدل على قيام أرمينيا بتنظيم وتنفيذ أعمال إرهابية عديدة ضد أذربيجان وبلدان أخرى. ومن شأن تلك المعلومات أن تتيح لأعضاء المجلس والمجتمع الدولي الأوسع فرصة لتقييم المسألة واستخلاص الاستنتاجات بشأن هذه المحاولة العقيمة للدعاية الأرمينية لتضليل الأمم المتحدة عموماً ومجلس الأمن بصورة خاصة.

أستأنف مهامي الآن كرئيس للمجلس.

لا يوجد أي متكلمين آخرين في قائمتي. بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٤٥.